المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم الناضور
جماعة الناضور

مدينة الناظور
باب أروبا

محضـــر الــدورة العادية
لشهـــر فبراير 2022

المملكة المغربية
وزارة الداخليـة
إقليـم الناضور
جماعة الناضور

مدينة الناظور
باب أروبا

محضر الدورة العادية
لشهر فبراير 2022

دورة عادية
جلسة علنية

الورقة الحافظة

الجلسة الفريدة:

عقد المجلس الجماعي للناضور جلسته الفريدة في إطار الدورة العادية لشهر فبراير 2022، يوم الخميس 17 ربيع الثاني 1443ه الموافق لـ: 03 فبراير 2022 على الساعة الحادية عشرة وعشرين دقيقة صباحا بمقر جماعة الناضور، تحت رئاسة السيد **سليمان أزواغ** رئيس المجلس الجماعي للناضور، وبحضور ممثل السلطة المحلية السيد: **فؤاد بومليك** باشا مدينة الناضور، وحضور السادة الأعضاء الآتية أسماؤهم:

- ❖ العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس : **39**
- ❖ عدد الأعضاء المزاولين لمهامهم : **39**
- ❖ عدد الأعضاء الحاضرين : **31**
- ❖ عدد الأعضاء المتغيبين بعذر : **03**
- ❖ عدد الأعضاء المتغيبين بدون عذر : **05**

ـ عدد الأعضاء الحاضرين:

وهم السادة:	**الصفـة داخـل المجلـس**
ـ سليمان أزواغ	رئيس المجلس الجماعي
ـ ياسر التزيتي	النائب الأول للرئيس
ـ محمد المنتصر	النائب الثاني للرئيس
ـ محمد الصادقي	النائب الرابع للرئيس
ـ محمد بلكاسم	النائب الثالث للرئيس
ـ سعيدة بلخير	النائبة الخامسة للرئيس
ـ خديجة أحمادوش	النائبة السادسة للرئيس
ـ علية أمختاري	النائبة السابعة للرئيس
ـ محمد جدي	كاتب المجلس
ـ ميمون بوالشيخ	نائب كاتب المجلس
ـ عزيز مكنيف	عضو المجلس
ـ مالك أزواغ	عضو المجلس
ـ الزهرة بنشلال	عضو المجلس
ـ هشام الفايدة	عضو المجلس
ـ وليد الفايدة	عضو المجلس

ـ وئام العمراني	عضو المجلس
ـ دنيا الصقلي	عضو المجلس
ـ نجاة العسري	عضو المجلس
ـ فيصل أبرشان	عضو المجلس
ـ صونية العلالي	عضو المجلس
ـ رشيد لموي	عضو المجلس
ـ فريد أزواغ	عضو المجلس
ـ فاطمة الدنفور	عضو المجلس
ـ معنان أبركان	عضو المجلس
ـ دينة أحكيم	عضو المجلس
ـ البشير كنوف	عضو المجلس
ـ حفيظة هركاش	عضو المجلس
ـ أحمد الأزعر	عضو المجلس
ـ محمد بوشيح	عضو المجلس
ـ عمرو العزوزي	عضو المجلس
ـ شكري الدمغي	عضو المجلس

عدد الأعضاء المتغيبين بعذر:

ـ رفيق مجعيط	عضو المجلس
ـ سعيد الرحموني	عضو المجلس
ـ نسرين الكماخ	عضو المجلس

عدد الأعضاء المتغيبين بدون عذر:

ـ ميمون الجملي	عضو المجلس
ـ فاطمة العلالي	عضو المجلس
ـ عبد الخالق هوشو	عضو المجلس
ـ محمد أمين الصوفي	عضو المجلس
ـ حكيم شملال	عضو المجلس

وحضر عن المصالح الجماعية السادة:

عمر ضرضور	المدير العام للمصالح الجماعية.
الحسن مساعد	رئيس مكتب شؤون المجلس والإرشادات.
عبد العزيز لمصرصم	عن مكتب شؤون المجلس والإرشادات.
نجيب السفري	رئيس قسم الشؤون المالية والموارد البشرية.
محمد قوضاض	عن قسم الشؤون المالية والموارد البشرية.
سعيد بوفتيل	رئيس مصلحة تنمية الموارد المالية والمراقبة والوعاء الضريبي والتحصيل.
حسن سعيد	رئيس قسم الشؤون الإدارية والقانونية والممتلكات.
عبد القادرالطهريوي	رئيس مصلحة التنمية الاجتماعية والثقافية والرياضية وحفظ الصحة والمحافظة على البيئة.

عبد الكريم الطاهري	رئيس قسم الشؤون التقنية والتعمير.
محمد أفراوي	مهندس بقسم الشؤون التقنية والتعمير.

افتتح رئيس المجلس الجماعي الدورة بالكلمة التالية:

بسم الله الرحمان الرحيم، والحمد لله رب العالمين

السيدات والسادة المستشارين والمستشارات، السيد باشا مدينة الناضور، السادة موظفي الجماعة أيها الحضور الكريم باسم الله وعلى بركة الله نفتتح أشغال الدورة العادية لشهر **فبراير 2022**، بعد أن تأكد من توفر النصاب القانوني لاجتماع المجلس، طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي 14/113 المتعلق بالجماعات الترابية وخاصة المادة **42** منه، وذلك بوصول عدد الحاضرين إلى **31** عضوا، حيث تلا السيد **محمد جدي** كاتب المجلس لائحة الحاضرين ولائحة المتغيبين بدون عذر والمتغيبين بعذر.

بعد ذلك تقدم بالشكر للسادة أعضاء المجلس الحاضرين في أشغال هذه الدورة العادية لشهر **فبراير 2022**، وإلى السيد باشا مدينة الناضور، وتمنى أن يسود أشغال هذه الدورة روح التفاهم والتعاون لخدمة المصلحة العامة لساكنة المدينة. مشيرا في ختام كلمته إلى أن جدول أعمال هذه الدورة يتضمن ثمانية نقط مهمة.

وقبل الشروع في مباشرة أشغال هذه الدورة ومناقشة النقط المدرجة ضمن جدول أعمالها تلى السيد الرئيس برقية تعزية ومواساة موجهة إلى السادة أعضاء المجلس عزيز مكنف وهشام الفايدة وأخوه وليد وإلى السيدة أحلام المرابط موظفة بالجماعة ومما جاء في هذه البرقية:

بقلوب مؤمنة بقضاء الله وقدره وببالغ الحزن والأسى تلقينا نبأ وفاة المشمول برحمته والد السيد عزيز مكنف وزوجة والد هشام الفايدة ووليد الفايدة أعضاء بجماعة الناضور ووالد السيدة أحلام المرابط موظفة بالجماعة وبهذه المناسبة الأليمة أتقدم إلى أسرة الفقيد باسمنا الخاص ونيابة عن باقي أعضاء المجلس وكافة الموظفين التابعين لجماعة الناضور ،بأصدق عبارات التعازي والمواساة القلبية راجين من العلي القدير أن يلهمهم الصبر والسلوان ويشمل الفقيد المغفرة والرضوان ويسكنهم فسيح الجنان كما نبتهل إلى البارئ عز وجل أن يجعلهم من الذين أنعم الله عليهم من النبيئين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولائك رفيقا..

"إن لله وإنا إليه راجعون"

تقرير خاص عن النقط التي لم يتم إدراجها
ضمن جدول أعمال الدورة العادية لشهر فبراير 2022.

تطبيقا لمقتضيات المادة 40 من الظهير الشريف رقم:1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 ه الموافق ل (7 يوليوز 2015)، القاضي بتنفيذ القانون التنظيمي رقم:113.14 المتعلق بالجماعات.
توصلت إدارة المجلس الجماعي خلال الفترة المخصصة لتهييئ مشروع جدول أعمال الدورة العادية لشهر فبراير 2022 بطلب تقدم به السيد المستشار: محمد بوشيح، بقصد إدراج نقط بجدول أعمال دورة فبراير 2022، تتعلق بـ:"

1 ـ دعم المتضررين بحريق سوق المركب وتفعيل إجراءات إنهاء أشغال سوبير مارشي.
2 ـ مآل منح الأندية الرياضية لسنة 2021.
3 ـ تهيئة شارع الطوماطيش بحي عاريض.

وبعد مداولة مكتب المجلس قرر عدم إدراجها ضمن جدول أعمال هذه الدورة، وتمت إجابة السيد المستشار المعني كتابة،
أن عدم قبول إدراج النقط المقترحة ضمن جدول أعمال هذه الدورة راجع لمجموعة من الاعتبارات منها من لا يدخل في اختصاصات المجلس ومنها ما نفذ ومنها ما هو بصدد الإنجاز.
فبخصوص النقطة المتعلقة بحريق سوق المركب التجاري فإن الجماعة قامت بتنسيق مع السلطات الإقليمية فور وقوع الحريق إلى اتخاذ الإجراءات اللازمة حيث باشرت في حينها بإصلاح المحلات التجارية المتضررة لتسهيل ممارسة أصحابها لتجارتهم. أما عن إجراءات إنهاء أشغال سوق المغرب العربي (سوبير مارشي) فهذا لا يدخل ضمن اختصاصات الجماعة لكون هذا السوق لا يعد ملكا جماعيا.
أما بخصوص المقترح الثاني المتعلق بمآل منح الأندية الرياضية لسنة 2021، فانه سبق للمجلس السابق أن قام بصرفها.
أما فيما يتعلق بالنقطة الثالثة المقترحة والتي تتعلق بتهيئة شارع الطوماطيش بحي عاريض فإن الأشغال ما زالت جارية، وان المقاول يقوم بإنجاز هذه الأشغال حسب الوثائق المثبتة للصفقة والســـــلام.
ـ محمد بوشيح: تدخل في إطار نقطة نظام فأشار إلى أن هناك اتفاقية شراكة بين الجماعة وجمعية سوق المغرب العربي (سوبير مارتشي) والتي لم يتم تنفيذها حيث التزمت فيها الجماعة بتقديم مساعدة للسوق تصل 300 مليون سنتيم وصرفت 150 مليون وبقيت 150 مليون.
ـ الرئيس: قاطعه الرئيس لكون تدخله خارج عن القانون واحتراما للقانون أكد السيد الرئيس للسيد العضو أنه تقدم بطلب لتسجيل بعض النقط ضمن جدول أعمال الدورة العادية لشهر فبراير 2022 ، وبعد اجتماع مكتب المجلس لحصر جدول أعمال الدورة المذكورة تبين أن النقط المقترحة لا تدخل ضمن اختصاص المجلس أو أنها في طور الإنجاز فتم تحرير جوابا للسيد العضو طبقا للقانون.

مآل مقررات المجلس الجماعي للناضور برسم الدورة الاستثنائية لشهر دجنبر 2021

النقط	مآل المقرر المتخذ بشأنها
1) تعديل مشروع الميزانية برسم سنة 2022.	أحيل الملف على مصالح العمالة وتمت المصادقة عليه.
2) إنتخاب ممثلي المجلس في المجلس الإداري لشركة المحطة الطرقية.	تم إخبار مدير شركة المحطة الطرقية بانتخاب ممثلي المجلس بشركة المحطة الطرقية.
3) تشكيل اللجنة المكلفة بالتعاون والتواصل اللامركزي وانتخاب رئيسها ونائبا له.	تم تشكيل اللجنة.

بعد ذلك تلا السيد محمد جدي كاتب المجلس التقرير الإخباري المتعلق بالأعمال التي تم القيام بها مابين دورات أكتوبر ونونبر ودجنبر 2021.

تقرير إخباري حول الأعمال التي قام بها رئيس المجلس

بمقتضى المادة 106 من القانون التنظيمي رقم: 14-113 المتعلق بالجماعات فان رئيس الجماعة يقدم تقريرا إخباريا حول الأعمال التي قام بها في إطار الصلاحيات المخولة له.
وعلى هذا الأساس ،وبعد انتخابنا كرئيس لجماعة الناظور ،عملنا على إشراك كافة أعضاء المجلس في كل ما يتعلق بالتدبير في إطار تشاركي ومسؤول ،وكان أول عمل قمنا به في هذه الفترة هو كما يلي:
علاوة على الاستقبالات الأسبوعية للمواطنين الوافدين على الجماعة، تم عقد عدة اجتماعات:

- مع عامل الإقليم والكاتب العام للعمالة لدراسة القضايا التي تهم الجماعة.
- حضور اجتماع بعمالة الإقليم حول إجراء تمرير قناة الماء الصالح للشرب بحي اكوناف بحضور المكتب الوطني للماء الصالح للشرب ونظارة الأوقاف
- المشاركة في الاجتماع المنعقد بمقر الجهة بشأن مخطط التكوين المستمر للمنتخبين
- المشاركة في الاجتماع المنعقد بمقر مجلس الجهة حول تنزيل سياسات الهجرة على المستوى الجهوي
- حضور اجتماع بالمحكمة الإدارية بوجدة حول تنفيذ الأحكام والقرارات القضائية النهائية المكتسبة لقوة الشيء المقضي.
- اجتماع مع هيئة المهندسين المعماريين لجهة الناضور الحسيمة لدراسة مجموعة من القضايا المتعلقة بالتعمير.
- لقاء تواصلي مع جمعيات المجتمع المدني والنقابات
- عقد لقاء تواصلي مع الخازن الإقليمي بالناضور
- اجتماع مع مندوب الشباب والرياضة
- اجتماع مع مصلحة الجبايات لدراسة مشكل استخلاص الضريبة الحضرية على الأراضي غير المبنية
- اجتماع بالعمالة حول إنشاء موقع ROKHASS.economique
- لقاء تواصلي مع السيد خالد اللوحي حول إعداد برنامج عمل الجماعة
- لقاء تواصلي مع أطر وموظفي الجماعة
- اجتماع مع مدير شركة كزا تكنيك التي تعمل في إطار التدبير المفوض لقطاع النظافة.
- اجتماع مع مديرة مديرية التعليم والتكوين المهني والرياضة
- اجتماع حول اللقاء التشاوري الإخباري لإعداد برنامج عمل الجماعة 2022-2027

وفي إطار تتبع عمل الأقسام والمصالح الجماعية فانه يلاحظ أنها تقدم خدمات كبيرة للمواطنين وذلك حسب ما **يلي:**

- **<u>الميدان الإداري</u>**

تم إصدار مجموعة من الوثائق الإدارية المتعلقة بالوضعيات الخاصة والنظامية الموظفين بلغت 328 وثيقة ومراسلة.
تم تنظيم الامتحانات المهنية لفائدة موظفي الجماعة المستوفين للشروط المطلوبة برسم سنة 2021، وتم الإعلان عن لوائح الناجحين.
بلغ عدد المراسلات الواردة على الإدارة الجماعية، من طرف سلطات الوصاية أو الإدارات المختلفة أو المواطنين والتي تمت معالجتها1256 كما تم توجيه خلال هذه الفترة 1430 رسالة إلى مختلف الجهات.
تم تلبية طلبات المواطنين المتعلقة بالحصول على وثائق الحالة المدنية على صعيد المدينة كما يلي: 1388تصريحا بالولادة 177 تصريحا بالوفيات174 دفترا عائليا، 346 بيانا للزواج والطلاق، 134 نقلا للأحكام القضائية، إضافة إلى الشواهد الإدارية المختلفة.
وفي نفس السياق بلغ عدد الوثائق المصححة الإمضاء 93216 وثيقة، وعدد النسخ المطابقة للأصل التي تم انجازها 89925 وذلك بمجموع الملحقات الإدارية.
<u>.الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية:</u>

- شهد قسم الشؤون الاجتماعية و الثقافية والرياضية والاقتصادية عدة أنشطة خلال الفترة الممتدة بين دورة أكتوبر سنة 2021 ودورة فبراير 2022 التي تتنوع بين ما هو اجتماعي وثقافي ورياضي.

في سياق أنشطة القسم نعرض هذه الأنشطة على سبيل المثال لا الحصر:

- المشاركة في لقاء، بمركز بركة بالناضور، حول إدماج التلميذات و التلاميذ الأجانب المنحدرين من بلدان الساحـل و جنوب الصحراء في التعليم المدرسي المغربي و ذلك يوم 09 نوفمبر 2021.

- حضور لقاء، جمع بين جماعة الناظور و جمعية نساء من اجل إفريقيا، بخصوص تفعيل مشروع : "تقدم" Avanza يوم 30 نوفمبر 2021.

- حضور اجتماع تواصلي بين جماعة الناظور و منتدى المقاولات الصغرى والمتوسطة بشأن المشاريع المدرة للدخل و ذلك يوم 30 نوفمبر 2021.

- حضور لقاء حول موضوع: الهجرة والمهاجرين بالناضور جمع بين جماعة الناظور واللجنة الجهوية لحقوق الإنسان بجهة الشرق بتاريخ 02 ديسمبر 2021.

- حضور اجتماع بمقر جماعة الناظور، تحت رئاسة السيد سليمان أزواغ، مع مجموعة من تلاميذ المؤسسات التعليمية، في إطار التشاور مع أعضاء المجلس الجماعي للطفل يوم 23 دجنبر 2021.

- المشاركة في " الأيام الثقافية الإفريقية " من16 دجنبر إلى غاية 24 دجنبر 2021 من تنظيم جمعية شغناس بقاعة الندوات بفندق ميركر.

- المشاركة في لقاء تنزيل سياسة الهجرة على مستوى الجهة نظمته جمعية شغتاس، من 09 دجنبر إلى غاية 11 دجنبر 2021 حول موضوع: الهجرة بين الحقوق و مقاربات التدخل و تحديات واقع جهة الشرق.

- حضور اجتماع بين جماعة الناظور و جمعية ثيسغناس يوم 03 ديسمبر 2021 بخصوص انجاز مشروع "شباب مبادرون 3".

- حضور اجتماع يوم 04 ديسمبر 2021 برئاسة السيد رئيس لجنة الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية بخصوص دراسة طلبات إبرام اتفاقيات شراكة بين جماعة الناضور والمجتمع المدني.

- حضور لقاء يوم 06 يناير 2022 حـــول موضوع البيئة والاحتبـــاس الحراري بحضـــور السيد الرئيس وتلميذات و تلاميذ مؤسسة عبد الكريم الخطابي.

- المشاركة في الاجتماع الإخباري التشاوري من اجل إعداد برنامج عمل جماعة الناضور 2027/2022.

<u>الشرطة الإدارية</u>:

وفي إطار اتخاذ التدابير الرامية إلى استتباب السكينة العمومية والسلامة تمت معالجة 51 شكاية للمواطنين تتعلق بميادين الوقاية والمحافظة على الصحة (عرقلة السير والجولان والبناء العشوائي والضوضاء، والمباني الآيلة للسقوط...) ووصل عدد القرارات التنظيمية المنجزة 10 نفذ منها قرارا واحدا والباقي في طور الانجاز.

وفي إطار حماية الملك العام وبالرغم من الصعوبات الجمة التي تواجه الإدارة الجماعية،فقد تم ضبط 42 حالة مخالفة لضوابط الشرطة الإدارية والاحتلال العام الغير قانوني بمختلف شوارع وساحات المدينة، نجم عنها تسجيل ذعائر في حق المخالفين وصدرت عنها أوامر بالاستخلاص قدرت ب 9.900.00 درهم.

كما تم تدخل عناصر الشرطة الإدارية بتنسيق مع السلطة المحلية لتنقية جوانب الأسواق والشوارع من الباعة الجائلين والفراشة، وتمت هذه التدخلات ب شوارع القيسارية ومحيطها، وشوارع تونس ومولاي رشيد وحديقة شارع الحسن الثاني، وساحة وأزقة المركب التجاري والزرقطوني وساحتي الشبيبة والرياضة ولآلة أمينة.كما شملت التدخلات شوارع الحسن الثاني ويوسف بن تاشفين وتاويمة وطريق ازغنغان والأسواق بكل من أولاد بوطيب وأولاد ميمون وتاويمة واصبانا والجوطية واشوماي. كما تم التركيز كذلك خلال مختلف التدخلات على العراصي والمطار وبراقة وترقاع والساقية الحمراء وأولاد ابراهيم..

<u>وفي إطار المادة 263 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات، المنظمة للشؤون القانونية والمنازعات</u>

وتتبع القضايا المرفوعة أمام المحاكم التي تكون الجماعة طرفا فيها، مدعيا أو مدعى عليها، وبالتنسيق مع محاميي الجماعة المتعاقد معهم للدفاع عن مصالحها، اعتبرت الجماعة خلال الفترة بين الدورتين طرفا في مجموعة من الدعاوي رائجة على الشكل التالي:

<u>ـ أمام المحكمة الإدارية بوجدة:</u>

دعاوى التعويض: 14- دعاوي استعجاليه: 01 - دعاوي الإلغاء 05 -. العقود الإدارية والصفقات 02

<u>ـ أمام محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط:</u>

دعاوى الإلغاء: 08 – دعاوي التعويض:09.- العقود الإدارية والصفقات: 03 دعاوي استعجاليه 03

ـ أمام محكمة النقض:

دعاوى التعويض: 19 تحفيظ العقار: 2 و دعاوي الإلغاء: 2 الوضعية الفردية: .2

ـ أمام المحكمة الابتدائية بالناضور:

العقار العادي: 02 المدني المتنوع: 01 عقار في طور التحفيظ 01

- أمام محكمة الاستئناف بالناضور:

المدني المتنوع: 1 التعرض على التحفيظ 01 العقار في طور التحفيظ 01

- عدد المراسلات والشكايات الواردة في شان التتبع القضائي:

- نسخ الأحكام والقرارات والتبليغات: 20
- الخبرة: 06
- الشكايات والطلبات : 10
- إتلاف الملك العمومي: 03
- عدد الأحكام المنفذة : 04
- المفوض القضائي : 00
- اجتماعات مع رئيس المحكمة الإدارية بوجدة 01

مراسلة السلطة 01

الإعلانات وطلبات الشواهد الإدارية:

ـ ورد على الجماعة 112 إعلانا من إدارة المحافظة العقارية والرهون بالناضور.

- **الميدان المالي**

المداخيل:

عرفت المداخيل الجبائية خلال الفترة الممتدة بين دورتي أكتوبر 2021 و فبراير 2022 ارتفاعا ملحوظا في جل الفصول تقريبا كالرسم الفروض على الأراضي غير المبنية .

ولقد وصل مجموع المداخيل المدبرة من طرف مصلحة الموارد المالية والمراقبة والتحصيل من فبراير إلى غاية منتصف شهر ابريل ما مجموعه:8.903.020.64 درهما، وفيما يلي مداخيل بعض الفصول التي عرفت تحسنا خلال هذه الفترة:

- الرسم المفروض على عمليات البناء 1.765.017.20
- الرسم المفروض غلى الأراضي الحضرية غير المبنية 2.267.629.32
- منتوج كراء الأسواق 1.030.750.00
- الرسم المفروض على مداخيل سوق الجملة للخضر والفواكه. 959.149.27
- الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية مؤقتا لأغراض تجارية أوصناعية أومهنية 1.237.463.00

- الرسم المفروض على محال المشروبات 314.684.22.

- المصاريف:

يمكن تقسيم هذه العمليات المالية إلى مصاريف متعلقة ب:

- أداء أجور الموظفين والتعويضات بلغت ما مجموعه 14.142.423.88 درهم.
- مصاريف متعلقة بأداء أصل الدين والفوائد المترتبة عنه لفائدة صندوق التجهيز الجماعي والتي بلغت ما مجموعه 3.866.163.32 درهم.
- مصاريف متعلقة بالتحويلات لمؤسسة التعاون بين الجماعات " الناظور الكبير بلغت:15.832.200.00 درهم.
- مصاريف متعلقة بتسديد بعض العقود الخاضعة للقانون العادي والمتعلقة باكتراء البنايات الإدارية 894.073.60 درهم
- مصاريف متعلقة بسندات الطلب والتي بلغت 577.713.60 درهم
- مصاريف متعلقة بالصفقات والتي بلغت 1.774.784.62

وبناء على هذه المعطيات فان مجموع المصاريف هو: 51.650.940.53 درهم

- **<u>الميدان التقني:</u>**

01)رقم الصفقة: 2015/23 المتعلقة بالتهيئة والأشغال الكبرى لصيانة ملحقات الجماعة الحضرية الشركة RITRAVA Sarl ممول من طرف ميزانية جماعة الناضور الوضعية الحالية: مشروع في وضعية صعبة حيث أن الشركة قامت برفع دعوى قضائية لدى المحكمة الإدارية ورفضت ابتدائيا.

02) صفقة رقم 2017/06: المتعلقة بالاستشارة المعمارية لإتمام أشغال بناء المركب التجاري بالناضور، تم فسخ العقد بموجب القرار رقم 2021/4183

بتاريخ :2021/12/08 وذلك لعدم تقديم المهندس المعماري شهادة تأمين عن المسؤولية المدنية بتاريخ: 2019/06/21 إلى غاية: 2019/11/19 وكذا شهادة مسلمة من طرف مندوب الشغل والإدماج المهني.

03 رقم الصفقة: 2018/18 المتعلقة بأشغال الصيانة الاعتيادية للطرقات لمدينة الناضور، الشركة Route Auto Route et Travaux Publics Sarl Oujda، الوضعية الحالية: تم تسلم الأشغال مؤقتا بتاريخ: 2020/12/18، المشروع ممول من طرف ميزانية جماعة الناضور بقيمة إجمالية: 6.286.890،00 درهم. الإجراءات الإدارية للتسلم النهائي جارية.

04 رقم الصفقة: 01/2019 المتعلقة بأشغال تهيئة حي أولاد ميمون الشركة ZAOUARI TRANSPORT ET TRAVAUX DIVERS Sarl Nador، ممول من طرف ميزانية جماعة الناضور بقيمة إجمالية: 6.211.144،00، تم تسلم الأشغال مؤقتا بتاريخ: 2021/07/07، الإفراج عن كشف الحساب المؤقت رقم 6 والأخير في انتظار تسوية الوضعية من طرف الخزينة الإقليمية للناضور بسبب احتساب منظومة التدبير المندمج GID ذعيرة التأخير عن طريق الخطأ والمقدرة ب: 173.912،03 درهم.

05) رقم الصفقة: SAO2020/134 المتعلقة بأشغال إعادة هيكلة حي عاريض (شارع طوماطيش) الشركة: بوعمارة بالعروي، الممول عبر اتفاقية شراكة بقيمة إجمالية حوالي: 6.700.000،00، درهم، جمعت كلا من المجلس الجهوي عمالة الناضور وجماعة الناضور وشركة العمران، نسبة تقدم الأشغال وصلت إلى: 80 %.

06) طلب سند لتأمين أعضاء المجلس بقيمة إجمالية: 15.000،00 درهم الممتدة بتاريخ: 2022/01/01 وتنتهي بتاريخ: 2022/12/31.

07) طلب سند لتأمين مقر تحصيل الموارد المالية والشيسيعي بقيمة إجمالية: 5.180،00 درهم، الخدمات جارية وتنتهي بتاريخ: 2022/12/29.

08) طلب سند لتأمين آليات وسيارات ودراجات المستودع الجماعي بقيمة إجمالية: 95.700،00 درهم الممتدة بتاريخ: 2022/01/01 إلى غاية 2022/12/31.

09) الدراسة التقنية لبناء جدار واق لمقبرة سيدي سالم بقيمة إجمالية: 36.000،00 درهم، في طور الإعداد.

10)طلبات سند 2018/19: المتعلقة بالدراسات التقنية لأشغال تهيئة حي أولاد ميمون، تمت تسوية وضعيته المالية بتاريخ: 2021/07/07، المبلغ الإجمالي 190.200,00 درهم.

11) رقم الصفقة: 2021/01 أشغال الصيانة الاعتيادية لمقابر جماعة الناظور الشركة STE BENLEMKADDEM SERVICE SARL Nador

ممول من طرف ميزانية جماعة الناضور بقيمة إجمالية: 314.677،8 درهم، الأشغال جارية متوقع إنتهائها بتاريخ: 2022/02/27، نسبة تقدم الأشغال 70%

12) سوق المركب التجاري: الأشغال جارية لصيانة المحلات التجارية المحترقة والمرافق المجاورة لها، بشراكة، تبعا للحريق الذي عرفه المركب التجاري بتاريخ: 2021/12/26.

13) في طور إعداد طلبات سند لإعادة هيكلة شبكة الماء الصالح للشرب للسوق المركزي، المقدرة بحوالي: 155.000,00 درهم.

14) عدد رخص شق الطريق: 08.

15) عدد رخص نصب أعمدة الاتصالات: 04.

16) عدد الشكايات: 02.

17) عدد رخص احتلال الملك العام المؤقت: 08.

فيما يتعلق بشغل الملك العام الجماعي مؤقتا لغرض وقوف العربات أمام المؤسسات العمومية والخصوصية وفق مقتضيات الفصل 45 من القرار الجماعي التنظيمي الدائم عدد 04 بتاريخ 20 فبراير 2012 الخاص بتنظيم حركة السير والجولان داخل مدار جماعة الناظور أيضا ووفق القرار الجماعي التنظيمي الدائم عدد: 20 الصادر بتاريخ 15 ربيع الثاني الموافق ل 01 أبريل 2010 بشأن شغل الملك العمومي البلدي من لدن

المؤسسات البنكية لغرض وقوف عربات نقل الأرصدة المالية، تم إصدار قرارين إداريين إثنين (2) بهذا الخصوص.

I. <u>البنايات</u>:

- إعداد تصاميم أولية لمرأب متعدد الطوابق بالحي الإداري: دراسة وتصاميم (مقترح).
- إعداد تصاميم أولية لمكتبة بوسط المدينة: دراسة وتصاميم (مقترح).

II. <u>السير والجولان</u>:

- استغلال الملك العمومي من أجل وقوف المركبات: معاينات ميدانية وإعداد المحاضر الناتجة عنها.
- مخففات السرعة: تحيين قاعدة البيانات الجغرافية SIG ودراسة إمكانية تصحيح وضعيتها (لصالح مصلحة الأشغال والصيانة).
- إعداد تصاميم متعلقة بمواقع الرادارات المزمع تثبيتها داخل المجال الترابي للمدينة.
- إعداد تصور لمواقف للسيارات بالحي الإداري: دراسة وتصاميم (مقترح).
- دراسة التشوير الطرقي ببعض المحاور الطرقية بالمدينة.

III. <u>الفضاءات العامة</u>:

- إعداد تصاميم مواقع بعض المحاور الطرقية المزمع إنجازها (لصالح مصلحة الأشغال والصيانة)
- جرد للقطع الأرضية المخصصة لمرافق عمومية بمختلف التجزئات السكنية المرخصة بالمدينة

IV. <u>العنونة</u>:

- تتميم ملف طلب عروض من أجل تثبيت علامات أسماء الشوارع: إضافة الترجمة الأمازيغية.
- تحديد موقع كل لوحة (إحداثيات Lambert) -تحيين التصاميم.
- ترقيم المنازل: إعداد قاعدة البيانات وتصاميم وتتبع ميداني للأشغال (بالتنسيق مع مصلحة العتاد).
- البنايات والطرق الجديدة: تحيين مستمر لقاعدة البيانات الجغرافية SIG على ضوء الصور الجوية Google Earth.

<u>التعميـر</u>:

بلغت عدد العمليات التي أنجزت على مستوى التعمير خلال هذه الفترة:

- رخص البناء: **49**
- رخص السكن: **38**
- الشواهد ألإدارية **95**
- رخص التجزئات والمجموعات السكنية: **4**
- شواهد التسليم المؤقت: **0**
- العمليات العقارية: **02**
- بحوث إدارية **01**
- مختلفات **04**

- <u>ميدان حفظ الصحة</u>

- عدد التحاليل المتعلقة بالماء: **52**
- اختبار مادة الكلور بماء الشبكة: **12** اختبارا.
- توزيع أقراص الهيبو كلوريت الموزعة: **17200** قرص.
- عدد دوريات المراقبة الصحية للمؤسسات : **46**.
- العينات المنجزة: **172** .
- الإنذارات : **08**.
- عدد تحيينات البطاقات الصحية: **111**.
- عدد الشكايات المعالجة: **42**.
- المشاركة في لجنة فتح المحلات التجارية: **09**.
- عمليات محاربة الناموس : 32 بما يعادل استعمال 108 لتر من المبيد.
- عمليات التطهير بالمبيدات:25 بما يعادل استعمال 1375 كلغ ولتر واحد من المبيد.
- عمليات قتل الفئران : 12 عملية بما يعادل استعمال 400 كلغ من المواد.
- عمليات قتل الكلاب الضالة: قتل 511 كلب .
- عدد الفحوصات بمكتب داء السعر : 364

- عدد الأشخاص المعالجين: 277.
- عدد علب اللقاحات المستهلكة : 105علبة.
- عدد الأمصال المستعملة: 37 علبة.
- عدد معاينة الوفيات المنجزة: 16.

- البشير كنوف: تدخل في إطار نقطة نظام وبعد أن نوه بما جاء في التقرير الإخباري أشار إلى أن التقرير تضمن فقط ما قام به مكتب المجلس والأقسام الجماعية ولم يقم بسرد ما لم يقم به الرئيس وخاصة ما يتعلق بترشيد النفقات.

- الرئيس: أوضح أنه طبقا للقانون التنظيمي 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية وكذا النظام الداخلي للمجلس فإن التقرير الإخباري لا يناقش، كما أن كل ما يتعلق بمصالح المواطنين فغن المجلس يتكون ب 39 عضوا كلهم لهم غيرة على مصلحة ساكنة المدينة.

- البشير كنوف: أوضح أنه في إطار ترشيد النفقات العمومية قامت رئاسة المجلس بمراسلة المجلس الإقليمي تخبره فيها بقطع الماء على المركب الثقافي، هذه المؤسسة الوحيدة بالمدينة التي تعتبر متنفسا للمجتمع المدني وجميع الجمعيات وتم ترك الشباب يمارسون أنشطتهم دون توفر الماء الذي يعتبر مادة حيوية، من جهة أضاف أنه لاحظ سيارات الجماعة تتجول بالمدينة يومي السبت والأحد أي خارج أوقات العمل، وتساءل أين هو مبدأ ترشيد النفقات؟، وبالمقابل قام رئيس المجلس الإقليمي بمراسلة إدارة الجماعة يخبر فيها إدارة المجلس بأن المجلس الإقليمي سيتوقف عن أداء تأمينات بعض السيارات التابعة للمجلس الإقليمي والتي وضعت رهن إشارة الجماعة، والتي تقوم برش المبيدات ضد الناموس الذي يضر الساكنة، فهذا الأمر لا علاقة له بترشيد النفقات بقدر ما هو تصفية حسابات سياسية.

- الرئيس: أوضح في إطار جوابه أنه يتفق مع السيد العضو فيما يتعلق بترشيد النفقات، وترشيد النفقات لا يهم عداد الماء بالمركب الثقافي فقط بل يهم عدادات أخرى في أماكن أخرى بالمدينة، إما عدادات تخص لكهرباء والتي بلغ عددها 370 عداد بالمدينة أو عدادات الماء التي بلغ عددها 37 عداد، أما فيما يتعلق بعداد الماء بالمركب الثقافي فهناك اتفاقية بين المجلس الإقليمي ومندوبية الثقافة يلتزم فيها المجلس الإقليمي بأداء الماء والكهرباء بالمركب الثقافي، وبناء علية فإن الجماعة ليس لها الحق في أداء فاتورة الماء بالمركب الثقافي، وقبل قطع الماء على المركب الثقافي قام مكتب المجلس بمعاينة في عين المكان ولاحظ أن هناك تسربات مائية منذ مدة مما جعل فاتورة الماء تصل إلى 25 مليون سنتيم، لذلك وبناء على تلك الاتفاقية راسلت إدارة الجماعة المجلس الإقليمي لكون تلك الاتفاقية يلتزم فيها المجلس الإقليمي بتحمل نفقات الماء والكهرباء المتعلقة بالمركب الثقافي.

- محمد الصديقي: أشار إلى ضرورة الالتزام بالمقتضيات القانونية سواء بالقانون التنظيمي 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية أو بالنظام الداخلي للمجلس والذي يخول للسادة أعضاء المجلس توجيه سؤال في موضوع ما ويتم برمجته والإجابة عليه، كما شدد على ضرورة الالتزام بجدول أعمال الدورة واحترامه.

المملكة المغربية
وزارة الداخليـة
إقليم الناضور
جماعة الناضور

مدينة الناظور
باب أوروبا

جـــدول أعمـال الــدورة العادية
لشهـــر فبراير 2022.

ـ التاريخ: يوم الخميس 03 **فبراير** 2022.
ـ المكان:قاعة الاجتماعات ـ الطابق الثالث ـ مقر جماعة الناضور.
ـ الساعة: الحادية عشرة صباحا.

ـ جلسة فريدة:

1 - التداول في شأن قبول هبة قطعتين أرضيتين ذات الرسمين العقاريين عدد 11/77540 وعدد 11/77535.

2 - دراسة ومعاينة الوضعية الآنية للأسواق الجماعية.

3 - تحيين دفتر التحملات المتعلق بكيفية استغلال المحلات التجارية المشغولة بالسوق المركزي الكائن بتقاطع شارع الحسن الثاني وشارع الجيش الملكي.

4- دراسة مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة الناضور ومركز الدراسات والأبحاث حول الإدارة العمومية.

5- إحداث البوابة الالكترونية للجماعة.

6- تعديل القرار الجبائي الجماعي.

7 - تخصيص المرافق الصحية على مستوى جماعة الناضور.

8- توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات الرياضية المشاركة في البطولات الوطنية والجمعيات الاجتماعية.

الرئيـــــس

النقطة الأولى

ـ التداول في شأن قبول هبة قطعتين أرضيتين ذات الرسمين العقاريين عدد 11/77540 وعدد 11/77535.

العـــــرض

مما لا شك فيه أن جل الجماعات تطمح في تقوية وتعزيز رصيدها العقاري، لكي تعول عليه في إحداث منشات مدرة للنفع، ومن خلالها تنمي قدراتها المالية والرفع من مدخرات مواردها المالية الذاتية التي تسهل عليها مأمورية انجاز مرافقها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
وفي هذا الإطار، نجد العديد من الجماعات التي تعرف نقصا وخصاصا وشحا في رصيدها العقاري، تبحث عن طرق وسبل من أجل تنمية واقتناء عقارات جديدة قد تحتاجها في إنشاء مناطق صناعية أو تجارية أو حرفية وذلك لتوسيع أنشطتها وفتح آفاق جديدة لتقوية مداخيلها وتنمية قدراتها في تحقيق مطامح ساكنة الجماعة.
وبما أن المادة 124 من القانون التنظيمي رقم: 113.14 المتعلق بالجماعات الترابية، قد حددت مجموعة من الموارد المالية للجماعة، والتي من بينها أموال المساعدات والهبات والوصايا، فإن جماعة الناظور لا ترى مانعا في قبول الهبة التي تلقت عرضها من طرف شركة الإسكان للشعبي. ويتعلق الأمر بقطعتين أرضيتين تتواجدان بحي المطار؛ تجزئة السعادة الناظور موضوع الرسم العقاري الأم 16574/11 .
ـ **القطعة الأولى:** القطعة الأرضية العارية المدرجة ضمن الجزيرة المرموز لها ب: ILOT10 EQ بتصميم التجزئة موضوع الرسم العقاري عدد 77535/11 البالغ مساحتها 412,30 م2 تم تخصيصها للمنشات العامة لصالح جماعة الناظور حسب التصاميم المعمارية المنجزة من طرف المهندس المعماري فوزي خرشافي بواسطة المهندس المعماري عمر بنسعدية والذي ينص على تخصيص قطعة أرضية مساحتها 410,30 متر مربع مستخرجة من الرسم العقاري الأم المشار إليه أعلاه ذات الرخصة رقم 05 N بتاريخ 2020/03/29 (التصميم المغير) والمحرر بشأنها محضر التسليم المؤقت المؤرخ في 2021/07/05.
ـ القطعة الثانية: القطعة الأرضية العارية المرموز لها EQ موضوع الرسم العقاري عدد 77540/11 البالغ مساحتها 510 متر مربع ذات رخصة
04 N بتاريخ 2020/03/29 بمثابة الإذن بتغيير مجموعة عمارات سكنية الكائنة بتجزئة السعادة حي المطار الناظور الملك المسمى (أفكا) موضوع الرسم العقاري الأم 16576/11، وعلى محضر التسليم المؤقت المؤرخ في 2021/07/05.المخصصة للمنشات العامة والمدرجة ضمن الجزيرة:ILOT04 بتصميم التجزئة.
وتجدر الإشارة أن القطعتين المعنيتين تنازل عنهما ممثل شركة الشعبي للإسكان بالمجان لصالح جماعة الناظور بموجب إشهاد مصحح الإمضاء بتاريخ 28 دجنبر 2021.
وتفعيلا للمادة 92 فإن مجلس جماعة الناظور يعرض في هذه الدورة هذه النقطة للتداول حولها وقبول هذه الهبة للممنوحة لفائدة جماعة الناظور وإلحاقها بالأملاك الخاصة أو العامة للجماعة وتقييدها وتضمينها في سجلات الممتلكات، وللمجلس الموقر واسع النظر في اتخاذ المقرر الذي تراه مناسبا في هذا الشأن.

المنـــــاقشـــة

ـ حفيظة هركاش: أوضحت أن تنازل شركة الإسكان الشعبي عن القطعتين الأرضيتين لفائدة الجماعة شيء جميل جدا، وتمنت من الآخرين من المنعشين العقاريين بالمدينة أن يقوموا بنفس المبادرة، إلا أنها تساءلت مقابل ماذا؟ تم التنازل على القطعتين الأرضيتين، ؟ لأن المعروف في السياسة أنه ليس هناك عطاء بدون مقابل فطلبت توضيح الأمر، كما استفسرت أيضا حول ما إذا كانت هاتين القطعتين اللتين تم التنازل عليهما من طرف الشعبي للإسكان تدخل ضمن المرافق الاجتماعية المفروض تخصيصها من طرف شركة الإسكان، آم أن هذه الشركة قامت بتخصيص المرافق الاجتماعية ضمن التجزئة، وهاتين القطعتين وضعت تحت تصرف الجماعة فقامة عليهما أي مشروع من المشاريع، كما أشارت إلى أنها ترشحت للجنة المرافق العمومية والخدمات ولم تترشح للجنة التعمير وإعداد التراب والبيئة.مما يعني أن هناك تحريف وتزوير في محاضر الدورات، وإن كان ذلك قد وقع سهوا فلا بأس، وإن كان ذلك وقع مقصودا فإن ذلك يعتبر في نظر القانون تزويرا وتحريفا في حقها، وإن كان كذلك مضيقة فإنها لا يشرفها الانتماء لهذا المجلس ولا الجلوس معه.

ـ البشير كنوف: بعد أن أعرب عن أسفه لكون المعارضة وحدها هي التي تناقش نقط جدول أعمال الدورة دون أعضاء الأغلبية، وهذا فيه سؤال كبير وعريض، ثم أشار إلى أنه بالنسبة لإسكان الشعبي ضمن دفتر للتحملات يكون تخصيص بقع أرضية كمرافق عمومية والسؤال الذي طرحته المستشارة حفيظة والمتعلق حول ما إذا كانت شركة الإسكان الشعبي قد منحت هاتين القطعتين للجماعة إلى جانب قطع أخرى مخصصة للمرافق العمومية أم أن هاتين القطعتين هما فقط ضمن المرافق العمومية وتم التنازل عنهما للمجلس كهبة لكون المجلس السابق كان له إشكال كبير مع صاحب هذه التجزئة تتعلق بالحصول على شهادة السكن لكونه خالف تصميم التجزئة فيما يتعلق بالشقق الاقتصادي والمتوسطة، ومع المجلس الحالي يمنحه شهادة السكن مقابل تنازله على هاتين القطعتين لذلك طلب توضيح في الموضوع.

ـ الرئيس: في معرض جوابه للسيدة العضوة أشار إلى أنه سيبدأ تدخله بالجواب على السؤال الثاني الذي تقولين أمام المجلس الموقر أنه تم تحريف وتزوير في محضر الدورة فيما يتعلق بالانتساب إلى لجنة دون أخرى، بحيث تصرحين بأنك ترشحت للجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات، وتدعين أنه تم تحويلك ضدا إلى اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة، معتبرا أن هذا الادعاء ادعاء باطل ولا يستند على أي أساس، مضيفا في نفس السياق أنه بعد اختتام الدورة الاستثنائية لشهر نونبر 2021 التي تم فيها تشكيل اللجن الدائمة للمجلس قام المكلفون بتحرير محضر الدورة، ومع الأسف لم يتقدم ولو عضو واحد من المعارضة تقدم بطلب الحصول على نسخ من محاضر الدورات السابقة، لذلك فليس هناك أي تزوير أو تحريف أو شيء أخر، لكون المكلفين بتحرير محاضر الدورات ينقلون بدقة وبكل أمانة كل تدخلات السادة أعضاء المجلس أثناء انعقاد الدورات يدون ويحرر، كما تأسف أيضا لكون اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات عقدت اجتماع لها لدراسة بعض نقط جدول أعمال هذه الدورة والتي تدخل ضمن اختصاصها طبقا للقانون فلم يحضر أعضاء المعارضة المنتسبين إليها.

ـ محمد الصديقي: تدخل في إطار نقطة نظام فأشار إلى أن الكلام الذي صدر عن السادة المستشارين هو كلام غير مسؤول وطلبا منهما سحبه لأن تهمة التزوير والتحريف تعتبر تهمة خطيرة وضرب في مصداقية الموظفين المكلفين بتقييد أشغال الدورات وضرب في ثقة هذه المؤسسة الدستورية وفي الموظفين وفي جميع أعضاء المجلس، مضيفا أنه في كل مرة يرفع السادة أعضاء المعارضة شماعة الدفاع عن مصالح المواطنين وكأن الأغلبية لا تدافع عن المواطنين فجميع أعضاء المجلس يدافعون عن المواطنين وليس عن الجنون فكل لهم غير عن هذه المدينة، كما أن النقطة التي تم إثارتها والمتعلقة باللجان لا يتضمنها جدول الأعمال وكان من الأولى والأجدر توجيه سؤال في الموضوع إلى السيد الرئيس، وهل ليست لكم القدرة على ذلك، وطلب من السادة أعضاء المجلس احترام المقتضيات القانونية والنظام الداخلي وأن الجميع الأعضاء لهم القدرة على التشويش وعلى الممارسة السياسية وهذه المؤسسة ليست مؤسسة للركوب على بعض الأحداث لتمرير بعض الرسائل وبعض المواقف بل الهدف هو أن هذه الدورة يجب أن تنعقد في ظروف مواتية والسير، مشيرا أنه ليس ضد أي أحد ولكل عضو له الحق في أن يتدخل ولكن وفق ما تنص عليه المقتضيات القانونية، لذلك دعا إلى التعاون بين الجميع وتجنب استعمال المصطلحات الغير اللائقة، فالمصطلح الذي استعمله السيد محمد بوشيح حين قال "لبسالة" هو مصطلح غير مقبول بتاتا، فلذلك يجب الرقي بالعمل السياسي وبالممارسة السياسية التي تقتضي التشبع بالمبادئ النبيلة والتحلي بالأخلاق النبيلة.

ـ الرئيس: أوضح أنه فيما يتعلق بتجزئة الإسكان الشعبي فإنها كباقي التجزئات تخصص المرافق الاجتماعية، مضيفا أن شهادة الإسكان المتعلقة بهذه التجزئة تم منحها من طرف الرئيس السابق وبالضبط خلال شهر مارس 2021 ، ولما أراد صاحب هذه التجزئة سحب شهادة الصيانة لم يتسلمها إلا بعد التزامه بالتنازل على القطعتين كهبة للجماعة، وبعد موافقة المجلس عليهما سوف تقوم الجماعة بالإجراءات اللازمة المتعلقة بتسجيل القطعتين ضمن سجل الأملاك الجماعية، وسوف تتصرف فيهما الجماعة وتخصصهما لما تراه مناسبا.

بعد ذلك انتقل المجلس للتصويت على النقطة المتعلقة بالتداول في شأن قبول هبة قطعتين أرضيتين ذات الرسمين العقاريين عدد 11/77540 وعدد 11/77535.

ـ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء افتتاح الجلسة: 31

ـ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء إجراء عملية التصويت: 27

ـ عدد الأعضاء المصوتون بنعم: 27

وهم السادة:

سليمان أزواغ	**علية أمختاري**	**وليد الفايدة**	**فاطمة النفور**	**محمد بوشيح**
ياسر التزيتي	**محمد جدي**	**ونام العمراني**	**معنان أبركان**	**عمرو العزوزي**
محمد المنتصر	**ميمون بوالشيخ**	**دنيا الصقلي**	**دينة أحكيم**	**شكري الدمغي**
محمد الصادقي	**مالك أزواغ**	**نجاة العسري**	**البشير كنوف**	
سعيدة بلخير	**الزهرة بنشلال**	**صونية العلالي**	**حفيظة هركاش**	
خديجة أحمادوش	**هشام الفايدة**	**فريد أزواغ**	**أحمد الأزعر**	

ـ عدد الأعضاء المصوتون بلا: 00
ـ عدد الأعضاء الممتنعون: 00

المقـــرر

إن المجلس الجماعي لمدينة الناضور المجتمع خلال دورته العادية لشهر فبراير 2022، واستنادا على النتيجة التي أسفرت عنها عملية التصويت أعلاه، وافق بإجماع أعضائه الحاضرين على قبول هبة قطعتين أرضيتين ذات الرسمين العقاريين عدد 11/77540 وعدد 11/77535. وذلك على الشكل التالي:

ـ **القطعة الأولى:** القطعة الأرضية العارية المدرجة ضمن الجزيرة المرموز لها ب: ILOT10 EQ بتصميم التجزئة موضوع الرسم العقاري عدد 77535/11 البالغ مساحتها 412,30 م2 تم تخصيصها للمنشات العامة لصالح جماعة الناظور حسب التصاميم المعمارية التي تنص على تخصيص قطعة أرضية مساحتها 410,30 متر مربع مستخرجة من الرسم العقاري الأم المشار إليه أعلاه ذات الرخصة رقم N 05 بتاريخ 2020/03/29 (التصميم المغير) والمحرر بشأنها محضر التسليم المؤقت المؤرخ في 2021/07/05.

ـ **القطعة الثانية:** القطعة الأرضية العارية المرموز لها EQ موضوع الرسم العقاري عدد 77540/11 البالغ مساحتها 510 متر مربع ذات رخصة N 04 بتاريخ 2020/03/29 بمثابة الإذن بتغيير مجموعة عمارات سكنية الكائنة بتجزئة السعادة حي المطار الناظور الملك المسمى (أفكا) موضوع الرسم العقاري الأم 16576/11، وعلى محضر التسليم المؤقت المؤرخ في 2021/07/05.المخصصة للمنشات العامة والمدرجة ضمن الجزيرة:ILOT04 بتصميم التجزئة.

كاتب المجلس **الرئيـــــس**

محمد جدي **سليمان أزواغ**

ـ النقطة الثانية

- دراسة ومعاينة الوضعية الآنية للأسواق الجماعية.

العـــــرض

بناء على تقرير الملاحظات المتعلقة بمراقبة تدبير الممتلكات العقارية للجماعة المنجز من طرف المجلس الجهوي للحسابات بوجدة وفي إطار الصلاحيات الموكولة لرئيس الجماعة طبقا للمادة 92 من القانون التنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجماعات حول تدبير أملاك الجماعة والمحافظة عليها وصيانتها، ونظرا للاختلالات التي تعرفها الأسواق التابعة للجماعة، وحتى نتمكن من دراسة الوضعية الآنية لهذه الأسواق اطلب من المجلس الموقر تشكيل لجنة لإعداد تقرير مفصل حول وضعية هذه الأسواق في أفق معالجتها .
وللمجلس الموقر واسع النظر في اتخاذ المقرر الذي تراه مناسبا في هذا الشأن.

المنـــاقشـــة

ـ الرئيس: أشار إلى أنه بعد الحريق الذي نشب مؤخرا نتيجة تماس كهربائي، بسوق المركب التجاري المركزي، انتهز الفرصة ليتقدم بالشكر لجميع المتدخلين في هذه العملية، وأن الله سبحانه وتعالى قد حدد من هذه الكارثة وفي نفس السياق استحضارا ووعيا من المجلس بخطورة هذه الحرائق فإن الأمر يقتضي إعادة النظر في جميع الأسواق الجماعية ودراسة جميع نقط ضعف الأسواق الجماعية، كما أصبح لزاما العمل على هيكلتها وحل مشاكلها تحسبا لأي طارئ.

ـ البشير كنوف: أشار إلى أنه ليست هناك إستراتيجية تخص الأسواق الجماعية، مضيفا أنه من خلال تجربته المتواضعة وما يشاهده ويلاحظه في الأسواق الجماعية فكلها تعرف فوضى عارمة فالأزقة ممتلئة والأرصفة ممتلئة والشرطة الإدارية لا تقوم بواجبها وغير مفعلة، وتساءل عن دورها إذا لم تقم بواجبها في تنظيم الأسواق، وألح على ضرورة اتخاذ الإجراءات الضرورية الوقائية والتنظيمية قبل حدوث الفاجعة، فالجماعة شبه غائبة ولا تتخذ أي قرارات تنظيمية من شأنها تنظيم هذه الأسواق، والسلطة المحلية والأمن الوطني هم من يقوموا بالواجب في غياب تام لمصلحة الشرطة الإدارية الجماعية، وأضاف أنه بحكم عمله يتردد باستمرار على هذه الأسواق الجماعية ولاحظ أن أسباب الحرائق تأتي من الفوضى والعشوائية التي تعرفها هذه الأسواق ودعا المجلس إلى ضرورة تفعيل القوانين والاشتغال والتعاون مع جمعيات تجار الأسواق.

ـ حفيظة هركاش: اقترحت تشكيل لجنة موسعة تقوم بمعاينة الأسواق الجماعية، والوقوف على المشاكل التي تعاني منها، مشيرة إلى أن أسباب الحرائق في الأسواق تكون دائما بالتماس كهربائي ودعت المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب لتحمل مسؤوليته.

ـ محمد بوشيح: أشار إلى أنه سبق أن طلب تسجيل هذه النقطة ضمن جدول أعمال هذه الدورة، ولكن تم تسجيلها بصيغة أخرى، مضيفا أنه يجب على المقاول الذي يقوم بترميم المحلات التجارية التي احترقت بالمركب التجاري التسريع في إنجاز الأشغال ليعود التجار لممارسة نشاطهم التجاري، كما دعا إلى دعم هؤلاء التجار والتخفيف من معاناتهم، مضيفا انه كان من المفروض استدعاء مدير المكتب الوطني للكهرباء لحضور أشغال هذه الدورة وخاصة في نقاش هذه النقطة بالذات وذلك لكون أن زيادة استهلاك الكهرباء بالأسواق مع ضعف الشبكة يؤدي إلى حرائق، كما أشار إلى أن الأسواق الجماعية تعيش نوع من العشوائية وسوء التنظيم مما يستدعي تدخل مستمر للشرطة الإدارية لفرض النظام وإخلاء الأرصفة، واقترح في الأخير تشكيل لجنة موسعة تقوم بمعاينة هذه الأسواق والوقوف عن قرب على المشاكل التي تتخبط فيها والعمل على حلها.

ـ محمد المنتصر: بعد أن شكر السادة الأعضاء المتدخلين في هذه النقطة وعلى اقتراحهم تشكيل لجنة موسعة تقوم بمعاينة هذه الأسواق، اقترح تشكيل لجينات عوض لجنة واحدة وذلك لكون كل سوق له مشاكل خاصة تختلف من سوق إلى آخر، كما أشار إلى أن تسجيل هذه النقطة ضمن جدول أعمال هذه الدورة جاءت نتيجة للفاجعة التي شهدها سوق المركب التجاري ودعا إلى أخذ العبر واستخلاص الدروس من هذه الفاجعة لكي لا تتكرر مستقبلا، فالقانون يفرض تجهيز الأسواق بكل التجهيزات الأساسية والضرورية لاحتواء الحرائق، وختم تدخله بالإشارة إلى ضرورة الإسراع بحل كل مشاكل الأسواق الجماعية وتجهيزها بكل التجهيزات اللازمة.

ـ الرئيس: أشار إلى أن مكتب المجلس قام بتفعيل مصلحة الشرطة الإدارية وخلق لها مكتب خاص بالمركب التجاري، مضيفا أنه وبتنسيق مع السلطة المحلية تم عقد عدة اجتماعات مع جمعيات تجار الأسواق

الجماعية منها سوق أولاد ميمون وسوق اصبانا والسوق المركزي وسوق لعري الشيخ وسوق الجملة وذلك للاستماع إلى مشاكلهم وطلباتهم، كما أشار إلى أن مصلحة الشرطة الإدارية تشتغل باستمرار حتى خارج أوقات العمل، مشيرا في الأخير إلى أن أسباب الحريق ليس دائما راجع إلى الشبكة الكهربائية وإلى خيوطها بل راجع إلى بعض السلوكيات البشرية التي يجب الحد منها لذلك تم التدخل في جميع الأسواق الجماعية من أجل حماية الملك العام.

ـ ياسر التزيتي: أوضح أنه حسب رأيه الشخصي فإن المشاكل التي تعاني منها الأسواق الجماعية يمكن تقسيمها إلى قسمين: مشاكل تنظيمية ومشاكل تقنية وركز في تدخله على المشاكل التقنية مشيرا إلى أن المشاكل المتعلقة بالأسلاك الكهربائية وطريقة تركيبها تعاني منها 3 أسواق مثل السوق المركزي وسوق أولاد ميمون وسوق لعري الشيخ، أما فيما يتعلق بالصرف الصحي الذي ينعدم في سوق لعري الشيخ والجوطية بعاريض، لذا يجب إعداد دراسة من أجل ربط السوقين بشبكة الصرف الصحي، أما فيما يتعلق بالوقاية من الحرائق فإن جميع الأسواق الجماعية تعاني من هذا المشكل فكما جاء على لسان السيد الرئيس هناك أسواق تتوفر بها فواهات الحريق لكن ليس هناك استمرارية في صيانتها، لذلك نجدها أحيانا غير صالحة للاستعمال، وهناك أسواق أخرى لا تتوفر على فواهات الحريق لذلك يجب توفيرها، وهناك أيضا مشكل انعدام الشبكة المتعلقة بالماء بالأسواق ثم هناك مشكل انعدام المراقبة أيضا وهي ضرورية، لذلك دعا إلى إجراء دراسة على وضعية الأسواق الجماعية ومراقبة المحلات التجارية والعمل على صيانة السقوف الحديدية بالأسواق وصباغتها باستمرار، وتثبيت علامات التشوير داخل الأسواق، فمدينة الناضور تستقطب مجموعة من السياح من مختلف المدن المغربية الذين يقصدون هذه الأسواق الجماعية، فلابد إذن من وضع علامات التشوير لتسهل عملية الدخول والخروج منها خاصة في حالة الطوارئ، وبالنسبة للتشوير الخارجي فهناك سوقين فقط اللذين يتوفران على التشوير الخارجي هناك السوق المركزي وسوق الجملة للخضر والفواكه، لذلك يجب تعميم التشوير الخارجي على الأسواق الأخرى، وفيما يتعلق بمواقف السيارات فسوق أولاد ميمون يعاني من انعدام موقف للسيارات وسوق لعري الشيخ يتوفر على موقف للسيارات صغير يجب توسيعه، أما فيما يتعلق بالولوجيات الخاصة بذوي الاحتياجات الخاصة فهي منعدمة في جميع الأسواق الجماعية. واعبر في الأخير أن فكرة إحداث لجنة موسعة لمعالجة مشاكل هذه الأسواق فكرة مهمة ويجب أن تقسم هذه اللجنة إلى لجينات وكل لجينة تهتم بسوق أو سوقين.

ـ علية أمختاري: أشارت إلى أن هناك خمسة أسواق جماعية، وهناك بعض الأسواق للأسف تعاني من الهجر أو في حالة الإهمال لماذا لأن هناك من التجار من استفاد من محلات تجارية بهذه الأسواق، وبالمقابل نجد أن المدينة مازالت تعاني من ظاهرة ومشاكل الباعة المتجولين، لذلك دعت إلى ضرورة إيجاد حل لهذه الظاهرة مع هؤلاء الباعة المتجولين لأن الأسواق موجودة والمحلات الموجودة بها مغلقة لذلك يجب القيام بعملية تحسيس وتوعية لهؤلاء الباعة المتجولين ليلتحقوا بالأسواق ويمارسون نشاطهم التجاري، ولكن قبل ذلك يجب إعادة تأهيل وإحياء هذه الأسواق لتشجيع هؤلاء الباعة المتجولين للالتحاق بهذه الأسواق وفتح متاجرهم هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فكما جاء في تدخل السيد ياسر التزيتي فإن هذه الأسواق تعاني من المشاكل التنظيمية والتقنية وهذه المشاكل هي التي تجعل التجار لا يلتحقون بمحلاتهم التجارية، كما لا يشجع أيضا الساكنة على الإقبال على هذه الأسواق، أما فيما يتعلق باللجنة التي سيتم إحداثها فهناك بعض الأعضاء الذين انضموا لهذه اللجنة التي ستقوم بدارسة لمشاكل هذه الأسواق وإعداد تقرير مفصل على وضعية هذه الأسواق، كما ستقوم هذه اللجنة بمواكبة تهيئة هذه السواق الجماعية لتعود مراكز تجارية ذات مردودية جد مهمة تكون في صالح المدينة، وحملت المجلس جانب من المسؤولية ليس فقط فيما يخص المشاكل التي تتخبط فيها هذه الأسواق ولكن أيضا فيما يخص الركود التجاري الذي تعرفه المدينة خاصة بعد إغلاق أبواب ملياية، ودعت في الأخير إلى ضرورة الإسراع في تأهيل هذه الأسواق والعمل على تنظيمها وكذا التسريع في الإعلان عن فتح عروض للمحلات التجارية المغلقة بالسوق المركزي لفتحها وذلك من أجل الرفع من المداخيل المالية للجماعة.

بعد ذلك انتقل المجلس للتصويت على النقطة المتعلقة بدراسة ومعاينة الوضعية الآنية للأسواق الجماعية.

ـ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء افتتاح الجلسة: 31

ـ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء إجراء عملية التصويت: 27

ـ عدد الأعضاء المصوتون بنعم: 27

وهم السادة:

سليمان أزواغ	**علية أمختاري**	**وليد الفايدة**	**فاطمة النفور**	**محمد بوشيح**
ياسر التزيتي	**محمد جدي**	**وئام العمراني**	**معنان أبركان**	**عمرو العزوزي**
محمد المنتصر	**ميمون بوالشيخ**	**دنيا الصقلي**	**دينة أحكيم**	**شكري الدمغي**
محمد الصادقي	**مالك أزواغ**	**نجاة العسري**	**البشير كنوف**	
سعيدة بلخير	**الزهرة بنشلال**	**صونية العلالي**	**حفيظة هركاش**	
خديجة أحمادوش	**هشام الفايدة**	**فريد أزواغ**	**أحمد الأزعر**	

ـ عدد الأعضاء المصوتون بلا: 00

ـ عدد الأعضاء الممتنعون: 00

المقـــرر

إن المجلس الجماعي لمدينة الناضور المجتمع خلال دورته العادية لشهر فبراير 2022، واستنادا على النتيجة التي أسفرت عنها عملية التصويت أعلاه، وافق بإجماع أعضائه الحاضرين على تشكيل لجنة تختص بمهمة معاينة الأسواق الجماعية بالمدينة ورفع توصيات بشأن إيجاد الحلول الممكنة للمشاكل التي تتخبط فيها، وذلك بتأهيلها وتنظيمها وتكونت هذه اللجنة من السيدات والسادة أعضاء المجلس الآتية أسماؤهم:

محمد الصادقي	دنيا الصقلي	حفيظة هركاش
محمد المنتصر	هشام الفايدة	البشير كنوف
محمد جدي	أحمد الأزعر	فريد أزواغ
ميمون بالشيخ	عمرو العزوزي	شكري الدمغي
دينة أحكيم	محمد بوشيح	وليد الفايدة

كاتب المجلس **الرئيـــــس**

محمد جدي **سليمان أزواغ**

ـ النقطة الثالثة

ـ تحيين دفتر التحملات المتعلق بكيفية استغلال المحلات التجارية المشغولة بالسوق المركزي الكائن بتقاطع شارع الحسن الثاني وشارع الجيش الملكي

العـــرض

يتعلق الأمر بالمحلات التجارية التي كانت تزاول بيع الخضر والفواكه والمواد الغذائية والجزارة بالمركب التجاري الكائن بشارع يوسف ابن تاشفين والمحولة غلى السوق المركزي للخضر والفواكه والدواجن والأسماك واللحوم الكائن بتقاطع شارعي الحسن الثاني والجيش الملكي.
وتصحيحا للوضع المرتبط بالتقارب والتناسق بين خصوصية تصنيف هذه المحلات التجارية بين الأملاك العامة والخاصة أصبح من الضروري مراجعة ما يرتبط بها من مقتضيات في شقه التدبيري إلى حين تصفية ما يتعلق ببعض الإكراهات التي تعلقت بالتصفية القانونية فيما يتعلق بسند تملكها سواء أكان ذلك معاوضة أو تبادلا أو بيعا...وهذا الأمر يسري على كذا عقارات أنجزت فوقها أسواق...
وتطبيقا للمقتضيات القانونية المعمول بها في هذا الشأن عمدت إدارة المجلس إلى تعديل هذا الوضع ورفع اللبس حول ما هو عام وخاص، وذلك ليترك المجال لإدارة المجلس ليعمل مستقبلا على تصفية وحل مشكل تلك العقارات وتسجيليها وتقييدها في سجلات ممتلكاتها بعد ذلك.
وفي نفس السياق، تم الاحتفاظ بما حدد سابقا من المبالغ الجزافية وإضافة فصل في كناش التحملات يحدد كيفية استغلال المحلات التجارية المشغولة بداخل السواق العامة التابعة لجماعة الناضور(الفصل الثامن عشر).
التعديل أصبح بعد الإضافة كما يلي:
ـ الفصل الثامن عشر: إن المحلات التجارية التي كانت بسوق الخضر والفواكه الكائن بشارع الحسن الثاني والمحولة إلى السوق المركزي الكائن بملتقى شارعي الحسن الثاني والجيش الملكي ستصبح خاضعة لمقتضيات هذا الدفتر.
وللمجلس الموقر واسع النظر في اتخاذ ما يراه مناسبا في هذا الشأن والســـــلام./.

المنـــاقشـــة

ـ الرئيس: أوضح أن تعديل واحد يهم المادة 18 من دفتر التحملات ليكون ملائما لوضعية تجار السوق المركزي.
بعد ذلك انتقل المجلس للتصويت على النقطة المتعلقة بتحيين دفتر التحملات المتعلق بكيفية استغلال المحلات التجارية المشغولة بالسوق المركزي الكائن بتقاطع شارع الحسن الثاني وشارع الجيش الملكي.

ـ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء افتتاح الجلسة: 31
ـ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء إجراء عملية التصويت: 27
ـ عدد الأعضاء المصوتون بنعم: 27

وهم السادة:

سليمان أزواغ	**علية أمختاري**	**وليد الفايدة**	**فاطمة النفور**	**محمد بوشيح**
ياسر التزيتي	**محمد جدي**	**وئام العمراني**	**معنان أبركان**	**عمرو العزوزي**
محمد المنتصر	**ميمون بوالشيخ**	**دنيا الصقلي**	**دينة أحكيم**	**شكري الدمغي**
محمد الصادقي	**مالك أزواغ**	**نجاة العسري**	**البشير كنوف**	
سعيدة بلخير	**الزهرة بنشلال**	**صونية العلالي**	**حفيظة هركاش**	
خديجة أحمادوش	**هشام الفايدة**	**فريد أزواغ**	**أحمد الأزعر**	

ـ عدد الأعضاء المصوتون بلا: 00
ـ عدد الأعضاء الممتنعون: 00

المقـــرر

إن المجلس الجماعي لمدينة الناضور المجتمع خلال دورته العادية لشهر فبراير 2022، واستنادا على النتيجة التي أسفرت عنها عملية التصويت أعلاه، وافق بإجماع أعضائه الحاضرين على تحيين دفتر التحملات المتعلق بكيفية استغلال المحلات التجارية المشغولة بالسوق المركزي الكائن بتقاطع شارع الحسن الثاني وشارع الجيش الملكي، وذلك بعد تعديله:

مشروع دفتر التحملات المتعلق بكيفية استغلال المحلات التجارية

المشغولة في الأسواق العامة التابعة لجماعة

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة الناضور

بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 موافق ل 07 يوليو 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

وبناء على الظهير الشريف رقم 1.89.187 الصادر في ربيع الأول 1410 (21 نونبر 1989) بتنفيذ القانون رقم 89-30 المحدد بموجبه نظام الضرائب المستحقة للجماعات المحلية وهيأتها كما تم تغييره وتتميمه؛

وبناء على الظهير الشريف رقم 1.07.195 الصادر بتاريخ 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية، كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون رقم 07.20 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.20.91 بتاريخ 16 جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020)؛

وبناء على الظهير الشريف رقم 1.07.209 الصادر في 26 1428 (27 دجنبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 39.07 الذي يقضي بمواصلة تطبيق بعض أحكام القانون رقم 30.89 المتعلقة بالضرائب والرسوم المستحقة لفائدة الجماعات المحلية وهيأتها؛

و بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛

و بناء على الظهير الشريف الصادر بتاريخ 24 صفر 1337 (30 نونبر 1918) والمتعلق بمنح رخص الاستغلال المؤقت للملك العمومي الجماعي كما تم تغييره وتتميمه؛

وبناء على الظهير الشريف رقم 1.21.74 صادر بتاريخ 3 ذي الحجة 1442 (14 يوليو 2021) بتنفيذ القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية.

وبناء على المرسوم عدد 2.2.138 الصادر في 20 ذي الحجة 1422 (05 مارس 2002) بتغيير وتتميم القرار الوزيري المؤرخ في فاتح جمادى الأولى 1340 (31 دجنبر1921) المتعلق بكيفية تدبير الملك الجماعي ؛

وبناء على القرار الجماعي المستمر عدد 15 بتاريخ 04 يوليوز 2008 الذي يحدد بموجبه مبلغ الحقوق والرسوم والواجبات المقبوضة لفائدة ميزانية جماعة الناضور؛

وبناء على مقرر المجلس الجماعي للناضور المتخذ خلال دورته العادية لشهر أبريل 2010 والقاضي بالمصادقة على كناش التحملات المتعلق بإيجار مرافق الأسواق الجماعية التابعة لها؛

وبناء على كناش التحملات المتعلق بكيفية استغلال المحلات التجارية المشغولة بداخل الأسواق العامة التابعة لجماعة الناظور المصادق عليه بتاريخ 14 دجنبر 2010؛

وبناء على مقرر المجلس الجماعي للناضور المتخذ خلال دورته العادية لشهر فبراير 2022 الرامي إلى المصادقة على تحيين كناش التحملات المتعلق بكيفية استغلال الملك العمومي المقام عليه المحلات التجارية المشغولة في الأسواق العامة التابعة لجماعة الناظور.

يقرر ما يلي:

الفصل الأول: يهدف دفتر التحملات هذا إلى تحديد طرق وكيفية استغلال الملك العمومي الجماعي الذي يستوعبه أرضية الأسواق العمومية التالية:

- سوق بيع الخضر والفواكه بحي لعري الشيخ يتكون من ثلاثة وتسعين (93) محلا تجاريا.

- سوق بيع الخضر والفواكه والأسماك بحي اصبانا يتكون من مائة وثلاثة وستين (163) محلا تجاريا.

- سوق المواد المستعملة بحي تيزيرين يتكون من ألف ومائة وخمسة وستين (1165) محلا تجاريا.

- السوق المركزي للسمك والدواجن والتوابل والخضر الفواكه بتقاطع شارعي الحسن الثاني والجيش الملكي يتكون من 167 محلا تجاريا موزعا كما يلي:

- 84: بيع السمك، - 18: بيع الدواجن، - 18: بيع التوابل، - 12: بيع اللحم، - 10: بيع الزيتون؛

- 09: بيع الخضر والفواكه، - 04: المواد الغذائية. والباقي شاغرة.

محلات هذا السوق حولت من الأسواق التي كان يطلق عليها سوق السمك بشارع الحسن الثاني وعددها 84 محلا، سوق الدواجن بساحة المحوتة الجماعية وعددها 37 محلا، سوق الخضر والفواكه بشارع الحسن الثاني وعددها 184 محلا.

الفصل الثاني: ترخص جماعة الناظور بالاحتلال المؤقت للملك العمومي الجماعي المشار إليه في الفصل الأول أعلاه للتجار والحرفيين المسجلين في اللوائح التي يتم تحديدها بمقرر مصادق عليه من طرف المجلس الجماعي وذلك في حدود ما تنص عليه مقتضيات الظهير الشريف المتعلق بالاحتلال المؤقت للملك العمومي المؤرخ في 30 نونبر 1918، المشار إليه أعلاه، كما تم تغييره وتتميمه.

الفصل الثالث: تفتح المحلات التجارية المشغولة بهذه الأسواق طيلة أيام الأسبوع ابتداء من الساعة السادسة صباحا إلى السابعة مساء، ويمكن تمديد هذا الوقت أو تقليصه مؤقتا من طرف إدارة المجلس الجماعي إذا دعت الضرورة إلى ذلك.

الفصل الرابع:تحدد مدة الاحتلال المؤقت أعلاه في مدة سنتين من تاريخ التوقيع على قرار الاحتلال المؤقت، وتبقى المدة قابلة للتجديد بكيفية صريحة وبقرار جديد إن لم يعد المرخص أو المرخص له بإيقافها.

الفصل الخامس: تعتبر رخصة الاحتلال المؤقت شخصية ومؤقتة. يمكن إلغاؤها كلما دعت ضرورة المنفعة إلى ذلك، وذلك بعد إعلام المستفيد بثلاثة أشهر. كما يمكن إلغاء هذه الرخصة إذا لم يلتزم المستفيد بالمقتضيات المنصوص عليها في قرار الاحتلال المؤقت أو امتنع عن أداء الإتاوة المفروضة عليه خلال الآجال المحددة له قانونيا.

الفصل السادس: تحدد إتاوة الاحتلال المؤقت للمحلات المشغولة في الأسواق المشار إليها في الفصل الأول أعلاه بموجب قرار جماعي جبائي. ويتم مراجعتها بنسبة 10% خلال كل ثلاث سنوات أو بمناسبة تغيير القرارات الجبائية المستمرة.

الفصل السابع: تؤدى الإتاوة المفروضة على شاغلي محلات الأسواق الجماعية لشسيع الجماعة خلال الثمانية أيام الأولى من كل شهر، على ألا يتعدى اجل الأداء خمسة عشرة (15) يوما الموالية لتاريخ استحقاقها.

الفصل الثامن: إن المحلات التي سيتم إحداثها مستقبلا يتم تفويتها عن طريق مسطرة طلب العروض وفقا للقوانين الجاري بها العمل. وفيما يتعلق بالمحلات التي تحول من اسم لاسم في الأسواق المشار إليها في الفصل الأول أعلاه لا يتم الترخيص بشغلها إلا بعد أداء واجب جزافي وتسوية الوضعية الجبائية للمحل وتصفية الديون المترتبة عن السومة الكرائية لفائدة الميزانية الجماعية.

الفصل التاسع: يتعهد المستفيدون من محلات الأسواق أعلاه بما يلي:

أولا- بعدم تخصيص المحل المرخص له لأي نشاط تجاري ذو طبيعة أخرى غير تلك المحددة بموجب قرار الاحتلال المؤقت والرخصة الإدارية الممنوحة لهذا الغرض.

ثانيا- احترامه لطبيعة الملك العمومي المراد استغلاله مؤقتا وكذا لكل الأنظمة الجاري بها العمل في مجال الشرطة الإدارية.

ـ **ثالثا** التزامه بأداء كل الضرائب والتكاليف والرسوم المترتبة عن الاحتلال المؤقت وفق ما تنص عليه القوانين الجاري بها العمل في هذا المجال.

ـ **رابعا** بعدم التنازل بأي حال من الأحوال عن حقوقه الناتجة عن رخصة الاحتلال المؤقت إلا بموافقة المجلس الجماعي بعد أداء المبلغ الجزافي لفائدة الميزانية الجماعية المحدد على الشكل التالي:

- سوق الخضر والفواكه والأسماك بحي لعري الشيخ: 10000 درهم
- سوق الخضر والفواكه والأسماك بحي اصبانا : 5000 درهم
- سوق الخضر والفواكه والدواجن والسمك والتوابل المركزي بشارع الحسن الثاني والجيش الملكي: 10000 درهم
- سوق المواد المستعملة بحي تزرين: 5000 درهم

ـ **خامسا** التعهد بفسح المجال أمام جميع أجهزة المراقبة المؤهلة قانونيا لذلك وتقديمه لجميع الوثائق والبيانات التي من شأنها تسهيل مأمورية هذه الأجهزة.

ـ **سادسا** وضع ضمانة مالية لدى شسيع الجماعة تعبيرا عن حسن نيته يوازي مبلغها الأدنى الإتاوة المستحقة عن شهرين والتي تبقى رهن إشارة الجماعة طيلة مدة الاحتلال المؤقت.

ـ **سابعا** تهيئة الموقع والمحافظة عليه بصفة منتظمة ودائمة طيلة مدة الاحتلال المؤقت على نفقة المستغل وعدم مطالبته للجماعة بأي تعويض عن هذا العمل، وفي حالة امتناعه عن القيام بهذا الواجب فان الجماعة تحل محله على أساس مطالبته بالنفقات المترتبة عن ذلك أو خصمها من الضمانة المشار إليهما أعلاه.

الفصل العاشر: يتحمل المستفيد جميع مصاريف الربط بشبكات الماء والكهرباء في حين تلتزم الجماعة لمنح جميع التسهيلات والترخيصات اللازمة لذلك.

الفصل الحادي عشر: لا تتحمل جماعة الناظور أي مسؤولية عن؛
ـ السرقة وضياع الأشياء والبضائع بالأماكن المراد احتلالها مؤقتا.
ـ الأضرار التي قد تلحق بالمحلات المتواجدة فوق الملك العمومي الجماعي.

ـ الحوادث أو الأضرار التي قد تلحق بمستعملي المحلات التجارية أو بمستخدميهم بداخل السوق.

الفصل الثاني عشر: إن رخصة الاحتلال المؤقت الممنوحة للمستفيد لا تخول له أي حق من الحقوق العينية الأصلية أو التبعية أو الحقوق التجارية الخاضعة لأحكام القانون المدني والتجاري.

الفصل الثالث عشر: يجب على شاغلي محلات الأسواق العمومية الجماعية العمل على نظافة محلاتهم التجارية ومحيطها الطبيعي وعلى تنظيم حراسة ليلية على نفقتهم الخاصة قصد ضمان امن بضاعتهم وسلعهم على أن توافق الإدارة على الأشخاص المختارين لهذا الغرض.

الفصل الرابع عشر: يتعين على شاغلي محلات الأسواق الجماعية العمل على ضمان الطمأنينة والهدوء بداخلها وعليهم احترام الآداب العامة لحسن سير النشاط التجاري بداخلها واجتناب الصراخ واستعمال مكبرات الصوت بداخل محلاتهم التجارية.

الفصل الخامس عشر: لا يمكن للمستغل أن يغير من هيئة المحل ولا أن يدخل تعديلات أو تحسينات على الملك العمومي إلا برخصة صريحة من المجلس الجماعي.

الفصل السادس عشر: في حالة سحب الترخيص أو عدم تجديده أو انتهاء مدته القانونية لا يحق للمستفيد، أن يطالب الجماعة بأي تعويض عن نفقات البناء والإصلاح التي يكون قد أنجزها فوق الملك العمومي الجماعي، ويمكن للجماعة في هذه الحالة، أن تطالب المستفيد بإرجاع الملك العمومي إلى حالته الأصلية إذا لم ترغب في الاحتفاظ بما خلفه هذا الأخير.

الفصل السابع عشر: على المستغل الالتزام باحترام مقتضيات هذا الدفتر وفي حالة حدوث نزاع بينه وبين الإدارة يتم اللجوء إلى تحكيم السلطة المحلية. وإذا تعذر الوصول إلى حل حبي يتم اللجوء إلى المحاكم المختصة التي تقع جماعة الناظور في دائرة نفوذها.

الفصل الثامن عشر:إن المحلات التجارية التي كانت بسوق الخضر والفواكه الكائن بشارع الحسن الثاني والمحولة إلى السوق المركزي الكائن بملتقى شارعي الحسن الثاني والجيش الملكي ستصبح خاضعة لمقتضيات هذا الدفتر.

الفصل التاسع عشر: تلغى مقتضيات كناش التحملات المتعلق بتسيير السوق المغطى للخضر والفواكه بشارع الحسن الثاني المؤرخ في 13 ماي 1995، وكناش التحملات المتعلق بشغل 17 محلا تجاريا في السوق المغطى للخضر والفواكه وكذا مقتضيات كناش التحملات المصادق عليه بتاريخ 2004/11/25 المتعلق بكيفية استغلال محلات سوق لعري الشيخ وسوق اصبانا وسوق تييزرين وكذا المقتضيات المصادق عليها في هذا الإطار والتي تتناقض وهذا الدفتر.

كاتب المجلس **الـــــرئيس**

محمد جدي **سليمان أزواغ**

ـ النقطة الرابعة

ـ دراسة مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة الناضور ومركز الدراسات والأبحاث حول الإدارة العمومية.

العـــرض

في إطار انفتاح المجلس الجماعي لمدينة الناضور على مختلف فعاليات المجتمع المدني وتشجيعا منه لمختلف المبادرات الرامية إلى المساهمة في التنمية في مختلف المجالات الثقافية والاجتماعية والرياضية والفنية والحقوقية توصلت إدارة المجلس الجماعي بمشروع اتفاقية شراكة بين جماعة الناضور ومركز الدراسات والأبحاث حول الإدارة العمومية، هذا المركز تم تأسيسه مؤخرا من طرف ثلة من الأساتذة الباحثين والعاملين في الكلية المتعددة التخصصات بسلوان من بين أهداف هذه الاتفاقية حسب ما ورد في مشروع الاتفاقية مايلي:

ـ إنجاز دراسات و تقديم خبرات و القيام بتقارير تقويمية؛
ـ القيام بأنشطة البحث العلمي المرتبط سواء بالميادين النظرية أوالتطبيقية الميدانية والمتعلق بالتنمية العلمية والثقافية و الاجتماعية لجماعة الناضور؛
ـ المساهمة في إعداد و تتبع وتقييم المخططات و البرامج التنموية التي تنجزها الجماعة؛
ـ إحداث منح تشجيعية للقيام ببحوث علمية مشتركة؛
ـ تنظيم دورات تدريبية للتكوين و استكمال التكوين لفائدة الموظفين و المنتخبين؛
ـ تنظيم ندوات و ملتقيات علمية و ثقافية ورياضية؛
ـ القيام بمشاريع مشتركة؛
ـ تبادل الإصدارات و مختلف المعلومات و الوثائق المتعلقة بمجالات تدخل كلا الطرفين؛
ـ تسهيل ولوج منتخبي و موظفي جماعة الناضور للاستفادة من مكتبة الجامعة.

لذا نعرض على أنظار مجلسكم الموقر مشروع اتفاقية شراكة لدراستها ومناقشتها والتداول فيها واتخاذ ما ترونه مناسبا في شأنها.

مشروع اتفاقية إطار شراكة وتعاون بين مركز الدراسات والأبحاث حول الإدارة العمومية وجماعة الناظور.

ديبـــاجـة

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير رقم 376-58-1 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر1958) المتعلق بحق تأسيس الجمعيات كما تم تتميمه تغييره.
- بناء على القانون رقم 99 .62 المتعلق بمدونة المحاكم المالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1. 20. 124 بتاريخ 23 فاتح ربيع الآخر 1423 (13 يونيو 2002).
- بناء على مقتضيات منشور الوزير الأول رقم 2003/07 بتاريخ 27 يونيو 2003 حول تدبير الشراكات بين الجمعيات والقطاعات الحكومية.
- بناء على الفصل 139 من الدستور " تضع مجالس الجهات، والجماعات الترابية الأخرى، آليات تشاركية للحوار والتشاور، لتيسير مساهمة المواطنات والمواطنين والجمعيات في إعداد برامج التنمية وتتبعها".
- انطلاقا الفقرة الثالثة من الفصل 12 من الدستور: " تساهم الجمعيات المهتمة بقضايا الشأن العام والمنظمات غير الحكومية في إطار الديمقراطية التشاركية في إعداد قرارات ومشاريع لدى المؤسسات المنتخبة والسلطات العمومية وكذا في تفعيلها وتقييمها، وعلى هذه المؤسسات والسلطات تنظيم هذه المشاركة طبق شروط وكيفيات يحددها القانون ".
- وبناء على القانون الأساسي لمركز الدراسات والأبحاث حول الإدارة العمومية.

- واعتبارا للدور الذي يمكن أن يقوم به مركز الدراسات والأبحاث حول الإدارة العمومية كفاعل لتعزيز وتقوية فعالية العمل التنموي الترابي.
- وإيمانا بضرورة تطوير علاقات التعاون والشراكة المتعلقة بالقضايا ذات الاهتمام المشترك، وتجسيدا لهذه العلاقات بين مركز الدراسات والأبحاث حول الإدارة العمومية وبين جماعة الناظور.
- وبناء على مقرر المجلس الجماعي لمدينة الناظور المتخذ خلال دورته العادية لشهرفبرايرالمنعقدة بتاريخ 03 فبراير 2022.

فإن رئيس مركز الدراسات والأبحاث حول الإدارة العمومية من جهة،
ورئيس مجلس جماعة الناظور من جهة أخرى.

يقرران عقد هذه الاتفاقية حسب المواد التالية:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية وأهدافها

تحدد هذه الاتفاقية إطارا للتعاون والشراكة بين جماعة الناظور ومركز الدراسات والأبحاث حول الإدارة العمومية، من أجل تقوية وتكثيف جهودهما في اتجاه دعم مشاريع التنمية المحلية والمساهمة الفعلية والقوية في إنجاح مختلف الأوراش التنموية، على قاعدة الإشراك الفعلي لمصالح الجماعة للانخراط الايجابي في مسلسل التعاون والشراكة بينهما بما يتطلبه من تظافر جهود مواردهما البشرية والتقنية واللوجستيكية.

المادة الثانية: التزامات الطرفين

1/ التزامات مركز الدراسات والأبحاث حول الإدارة العمومية

- ❖ اقتراح وإعداد وصياغة مشاريع تنموية وتحقيقها بصفة مشتركة.
- ❖ المساهمة في الدراسات والأبحاث وتقديم المشورة القانونية في مختلف مجالات اشتغال الجماعة.
- ❖ تنظيم أوراش ودورات تكوينية والإشراف على المباريات وتدا ريب لفائدة المتطوعين والموظفين بجماعة الناظور.
- ❖ تحسيس المواطنين ومختلف هيئات المجتمع المدني بأهمية العمل التشاركي والتعاوني والانخراط في أوراش العمل المزمع انجازها.
- ❖ المساهمة في الأنشطة الهادفة إلى النهوض بالجماعة ثقافيا، اجتماعيا، اقتصاديا وبيئيا.

2/ التزامات جماعة الناظور

- ❖ تحديد الحاجيات والأنشطة المقترح القيام بها بشكل تشاركي.
- ❖ المساهمة في انجاز الدراسات التقنية الخاصة بالمشاريع المشتركة المتفق على إعدادها.
- ❖ توفير الفضاءات التابعة للجماعة لإنجاز الأنشطة المشتركة.

المادة الثالثة: آليات تفعيل الاتفاقية

تحدث لجنة مشتركة تضم ممثلين عن كل طرف يعهد إليها متابعة الاتفاقية وتقديم تقارير نصف سنوية للطرفين.

المادة الرابعة: مدة الاتفاقية

تسري هذه الاتفاقية لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ المصادقة عليها.

يمكن إنهاء أوفسخ هذه الاتفاقية بإرادة منفردة.

ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن يسري الفسخ بأثر رجعي على المشاريع الواقعة حيز التنفيذ في إطار هذه الاتفاقية.

المادة الخامسة: المنازعات

في حالة وقوع خلاف بين الطرفين تتم تسويته بالتراضي من خلال لجنة ثنائية. وفي حالة تعذر ذلك، يعرض النزاع على المحاكم المختصة

المنـــاقشـــة

ـ الرئيس: بعد أن أشار إلى أن المجلس منفتح على فعاليات المجتمع المدني، أوضح أن هذا المركز الذي أسسه مجموعة من الأساتذة الجامعيين يعد قيمة مضيفة لمدينة الناضور بحيث سيقوم بأبحاث ودراسات وتكوين وتأطير في مجال الإدارة العمومية، ولمزيد من التوضيحات حول هذا المركز والأهداف التي أسس

من أجلها أعطى الكلمة للسيد مصطفى قريشي رئيس المركز وأستاذ باحث في القانون الإداري بكلية متعددة التخصصات بسلوان.

ـ <u>مصطفى قريشي</u>: رئيس مركز الدراسات والأبحاث حول الإدارة العمومية: بعد أن حيا المجلس على تفاعله الإيجابي مع هذه المبادرة المتعلقة بالشراكة والتي تنم عن انفتاح المجلس بشكل كبير جدا على فعاليات المجتمع المدني والتي تساهم بشكل كبير جدا ، خاصة على مستوى الوثيقة الدستورية ، دستور 2011 الذي أعطاها مكانة متميزة لا فيما يخص إعداد برامج التنمية ولا فيما يخص تنفيذها أو متابعتها. فدائما على مستوى الوثيقة الدستورية أساسا هناك مجموعة من الفصول التي أوردت مجموعة من الآليات لهذه الشراكة التي تعمل بها الجماعة الترابية ، وفي إطار هذه الشراكة عرف الأستاذ بهذا المركز قائلا: بأنه مركز للدراسات والأبحاث حول الإدارة العمومية، ومن بين النقط المهمة التي أوردها أشار إلى هذا يعتبر من بين أولى المراكز على مستوى إقليم الناضور لأنه ليس هناك مركز متخصص في المجال الإداري على مستوى الإقليم، ويعد ثاني مركز على المستوى الجهوي، بحيث هناك مركز بمدينة وجدة، وهذه نقطة قوة بالنسبة لإقليم الناضور. ومن بين الأهداف الكبرى لهذا المركز أساسا أنه سيساهم في تتبع وتقديم توصيات واقتراحات في مختلف المشاريع التي تجري على مستوى الساحة الوطنية خاصة الإصلاح الإداري وتدبير الموارد البشرية وكذا التدبير الترابي وكانت للمركز مجموعة من الاتصالات مع وزارة الإصلاح الإداري والانتقال الرقمي، كما أن المركز يجري عدة اتصالات متعددة مع هذه الوزارة من أجل تفعيل هذه الشراكة وبالتالي فإن الهدف الأساسي للمركز هو إعطاء النجاعة والفعالية للعمل الجماعي في تدبيرها للشأن المحلي وكذا إعطاء المشورة القانونية وكذلك مساعدتها في الدراسات التي تنجزها في مختلف المجالات المرتبطة بتدبير الشأن المحلي، هذه إجمالا الأهداف الرئيسية للمركز، أما فيما يتعلق بالوسائل المعتمدة من طرف المركز هي وسائل الشراكات لأنها شراكات مهمة، وأن الشراكة التي بين أيدي السيدات والسادة أعضاء المجلس الموقر هي اتفاقية في إطار شراكة وتعاون، لكون هذه الشراكة تضع الخطوط العامة لهذه الاتفاقية التي سوف يشتغل فيها الطرفين. وأشار كذلك إلى أن المركز تأسس في مدينة الناضور ولكن له بعد وطني .وارتأى مؤسسوا المركز ليكون له بعد وطني لأن المشاريع الكبرى المرتبطة بالإصلاح الإداري والإصلاح الترابي له قوة كبيرة وإستراتيجية تعتمد عليها الدولة بشكل كبير جدا. وبالتالي فإن الأعضاء المؤسسين لهذا المركز هم أساتذة جامعيون غالبيتهم يدرسون بالكلية المتعددة التخصصات بالناضور ومنهم مجموعة من الأعضاء الذين يشتغلون بوزارة تحديث القطاعات الإدارية، وزارة الإصلاح الإداري ومنهم من يشتغلون كرؤساء مصالح للموارد البشرية بوزارة الاتصال ووزارة العدل وكذلك الوكالة الحضرية، إذن هؤلاء الأعضاء هم قوة للمركز لأنهم يكونون على اطلاع قوي وكبير على مختلف المشاريع ومختلف الإصلاحات التي يمكن أن تهم مختلف المشاريع ومختلف الإجراءات ومختلف القوانين التي تدبر الشأن العام وتدبر الموارد البشرية

ثم انتقل بعد ذلك إلى الحديث على مستوى هيكلة المركز فأشار إلى أن هناك لجنة علمية، هذه اللجنة العلمية هي المنوطة بها إعداد الأوراق التي يمكن أن تكون على شكل تكوينات، على شكل تداريب وعلى شكل مساهمات في الدراسات.

وهذه اللجنة العلمية تتكون من أزيد من **12** أستاذا جامعي متواجد بكلية المتعددة التخصصات بالناضور في مختلف التخصصات التي تشمل مجالات اشتغال الجماعة، وبالتالي هذه اللجنة هي المنوطة بها هذا العمل وهذا الاشتغال الدائم مع الجماعة في مختلف الشراكات وفي مختلف الاستشارات. كما أوضح للجميع بأن هذا المركز أساسا فيه أناس لديهم إيمان بالعمل الجمعوي وسيقدمون أكثر مما سيستفيدون. لأنهم لا يهمهم المقابل المادي بقدر ما يهمهم المدينة وبقدر ما يهمهم أن يقدموا تجربة رائدة وبأن يساهموا ولو بشكل يسير في الدورات التكوينية و التدريبية وفي الاستشارات القانونية. ثم أشار أيضا إلى أن هذا المركز فيه أزيد من **120** منخرط من طلبة جامعين في ماستر التدبير السياسي والإداري. وذلك ناتج عن الشراكة التي أقيمت مع جامعة محمد الأول المتمثلة في كلية المتعددة التخصصات بالناضور.وأشار إلى أن هؤلاء الطلبة سيشتغلون مع أعضاء المركز خاصة وأن الدراسات تحتاج إلى خرجات ميدانية ، وأن المركز بصدد إبرام مجموعة من الشراكات مع مجموعة من المؤسسات العمومية وكذلك مختلف القطاعات الوزارية. وأن كل هذا الزخم سوف يوضع رهن إشارة المجلس الموقر كي يساهم ولو بقسط بسيط ويسير في تجويد العمل والمساهمة في التكوين والمساهمة في التأطير والمساهمة في الدراسات والمساهمة في المشورة القانونية.

واختتم الأستاذ **قريشي مصطفى** تدخله بأهمية المعطيات المرتبطة بالمركز وطريقة اشتغاله والناس الذين يشتغلون فيه.

ـ الرئيس: شكر الأستاذ على عرضه وما يقم به المركز من دراسات حول الإصلاح الإداري والتدبير الترابي وأن هذا المركز يتكون من عدة أساتذة لهم تخصص في الإدارة العمومية والإصلاح الإداري فالمجلس في حاجة لهذه الاستشارات القانونية والتتبع والتقييم والاطلاع على مجموعة من المساطر القانونية فقد أشار الأستاذ أن هذا المركز يتكون من 12 أستاذ يمارسون عملهم في الكلية المتعددة التخصصات يقومون بدراسات وأبحاث في المجال الإدارة العمومية والإصلاح الإداري. لذلك فإن هذه الاتفاقية فرصة سانحة للسادة أعضاء المجلس وكذا الموظفين الجماعيين للاستفادة من خبرات وأبحاث هؤلاء الأساتذة ومن خدمات هذا المركز.

ـ دينة أحكيم: أشارت إلى أنه في هذه الثناء التي يجتمع فيها المجلس في إطار دورته العادية لشهر فبراير 2022 هناك تسجيل صوتي للأستاذ قريشي أثار فيها اسمها وأنها ضد هذه الاتفاقية للشراكة فأثناء اجتماع اللجنة المكلفة بالشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية لدراسة مشروع هذه الاتفاقية وأنها بالعكس ليست ضد الشراكة بل إنها مع الشراكات ولكن أن يقول الأستاذ الجامعي والذي يلقي دروس في الكلية فبدلا من أن يتهمها بأنها كراكيز فإنها ليست كراكيز وأن وصولها إلى هذا المجلس الجماعي لمدينة الناضور جاء نتيجة للثقة التي حضيت بها من طرف ساكنة مدينة الناضور، كما أن تواجدها بالمجلس من أجل الدفاع عن مصالح ساكنة مدينة الناضور، دون مساس جيوب الساكنة مضيفة أنها لما توصلت باستدعاء من أجل حضور أشغال هذه الدورة كانت مرفقة بعروض النقط المدرجة ضمن جدول أعمال هذه الدورة، وكذا مشروع هذه الاتفاقية وبعد الاطلاع عليها أثارت بعض الملاحظات حولها فكما قال السيد الرئيس فالسادة الأعضاء موجودون بهذه المؤسسة من أجل تدبير الشأن المحلي وتدبير وترشيد النفقات الشيء الذي جعلها تقترح حذف بعض من الالتزامات المالية التي وردت ضمن الاتفاقية، والتي تعتبرها أنها نفقات زائدة، ربما هذا ما دفع الأستاذ إلى اتهمها ووصفها بالكاركيز في إحدى الأديوهات التي يتم تداولها بمواقع التواصل الاجتماعي والحال أنها ليست كذلك.

ـ البشير كنوف: أشار إلى أنه لديه ملاحظة يجب تطبيق المقتضيات القانونية المتعلقة بهذه المراكز، بحيث أن أي مركز ترغب الجماعة في عقد أي اتفاقية شراكة معه يجب أن يتم عن طريق إعلان الجماعة لطلبات عروض، على اعتبار أن هناك مجموعة من المراكز إما مؤهلة أو غير مؤهلة وحتى من الناحية التكوينات ليس هناك أي مركز يمكن أن يعمل ويقدم خدمات للجماعة مجانية، كما أن هذا المركز ليس مركزا للدراسات بل هو عبارة عن جمعية ينظمه القانون الأساسي للجمعيات ومقرها بالكلية المتعددة التخصصات بسلوان، كما أن المؤسسين لهذه الجمعية كلهم موظفين عموميين يتقاضون رواتبهم من الخزينة العامة للدولة، أما مراكز الدراسات فهي تابعة للخواص وهناك أيضا مكاتب للدراسات. لذلك فمن الناحية الشكلية هناك خرق قانوني، فهناك مراكز أخرى إذا أرادت العمل مع الجماعة يجب الاطلاع على عروضها والخدمات التي يمكن أن تقدمها للجماعة هذا من جهة ، ومن جهة ثانية فإن الأساتذة الجامعيون يجب أن يقوموا بدراسات داخل الجامعة التي في حاجة ماسة إليها وليس للجماعة، لذلك فإن هذه الاتفاقية للشراكة ذهبت في اتجاه واحد ودعا لاحترام القانون.

ـ حفيظة هركاش: أشارت إلى أنه رفعا لأي لبس كان من الأجدر الإشارة إلى أنها جمعية وليست مركزا، مضيفة أن الجميع في حاجة إلى تكوين وإلى تكوين مستمر على اعتبار أن العلم لا حدود له، فكلما ارتقى الإنسان درجات من العلم إلا واحتاج أكثر، إذا كانت هذه الاتفاقية للشراكة من أجل تكوين إداري وقانوني، وأن هذه الجمعية سوف تقدم خدماتها للجماعة بشكل مجاني تطوعي دون أن تكلف ميزانية الجماعة فإنها ترحب بهذه الشراكة.

ـ محمد بوشيح: أوضح أن هذا المركز جمعية وليس مركزا، وقبل أن يسترسل في تدخله أشار إلى أنه إذا كان الأستاذ قريشي قد نعت الدكتورة دينة أحكيم بأنها كراكيز، فإن رئاسة المجلس مطالبة باتخاذ الإجراءات القانونية ضد الدكتور قريشي، لأنه كمستشار جماعي لا يرضى بتاتا أن المساس بكرامة أي عضو من أعضاء المجلس أو أن ينعت بأي نعت من النعوت، مضيفا أن الدكتورة دينة لها تسجيل صوتي يجب الاستماع إليه، أما فيما يخص اتفاقية الشراكة فقد أكد أنه ليس ضد أي شراكة وتمنى أن تبادر الجماعة لعقد عدة شراكات مع فعاليات المجتمع المدني بالمدينة، ولكن في إطار مبدأ المنافسة الشريفة بين هذه الجمعيات في الأنشطة والبرامج والخدمات التي تقدمها، وألح على ضرورة الاطلاع على لائحة أعضاء هذه الجمعية والقانون الأساسي للجمعية. كما أن هناك التزامات مالية للجماعة ضمن اتفاقية الشراكة وهذه الاتفاقية تعتبر بمثابة صفقة تعقدها الجماعة مع هذه الجمعية والحال أن الصفقات العمومية لها مسطرتها وقانون ينظمها ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن تعقد الجماعة صفقة مع جمعية، مبرزا في السياق ذاته أنه ضد بيع الجماعة

في المزاد العلني لجمعية مجهولة لا يعرف عليها أعضاء المجلس أي شيء لا من هم مؤسسوها ولا القانون الأساسي الذي ينظمها ولا لائحة أعضاء مكتبها هل هم من أبناء الناضور أم لا وهل يعيشون بين ساكنتها ويعرفون همومها ومشاكلها وحاجياتها.

ـ دنيا الصقلي: بعد أن شكرت الجمعية على مبادرتها لعقد اتفاقية شراكة بينها وبين الجماعة من أجل تحقيق مجموعة من الأهداف المهمة التي تنص عليها الاتفاقية، مضيفة في نفس السياق أن جماعة الناضور منفتحة على جميع فعاليات المجتمع المدني، وشاطرت التدخلات السابقة المتعلقة بضرورة الاطلاع على القانون الأساسي للجمعية ولائحة أعضائها، ولكن مع ذلك ستتعامل بإيجابية مع مشروع الاتفاقية، كما شاطرت أيضا تدخل السيدة حفيظة فيما يتعلق بحاجة الجميع إلى التكوين وإلى التكوين المستمر، مهما بلغ من درجات العلم، فإن الإنسان يحتاج لهذا التكوين من أجل المواكبة، وبما أن هذا المركز أو الجمعية ستوفر وسيلة للمواكبة لورش الإصلاح الإداري الذي يعتبر ورشا وطنيا يجب على المجلس العمل على مواكبته، والمطلوب من هذه الجمعية هو العمل والمواكبة ورش الإصلاح الإداري والتكوين، مبرزة في نفس السياق أنها لا اعتراض لها على هذه الشراكة، ولكن نزولا عند رغبة السادة أعضاء المجلس كافة يجب الاطلاع على القانون الأساسي لهذه الجمعية ولائحة أعضاء مكتبها، صحيح أن أي جمعية تم تأسيسها إلا وتقوم بإيداع ملفها لدى السلطة المحلية، ولكن هذا لا يمنع من تنوير المجلس بهذه المعطيات، وأبدت في الأخير ملاحظة تتعلق بالتزامات الجمعية وخاصة الفقرة الثالثة التي تنص على مايلي:" تنظيم أوراش ودورات تكوينية والإشراف على المباريات ...". اقترحت حذف الإشراف على المباريات من الاتفاقية، على اعتبار أن الإشراف على المباريات يقوم بها ممثلي وأطر الدولة، فحينما يتم الحديث عن الإشراف على المباريات ويتم إسناد هذا الاختصاص لجمعية فذلك أمر غير طبيعي.

ـ الرئيـــس: في البداية أكد على ضرورة الترحيب بالأستاذ الجليل الدكتور **مصطفى قريشي معروف** لأنه فهو ابن المنطقة كما أن هناك أطر وكفاءات أخرى يجب أن نفتخر بهم ونشجعهم على المجهودات التي يبذلونها من أجل المضي ببلدنا قدما إلى الأمام. مشيرا إلى أن جميع المراكز والجمعيات تشتغل في إطار آليات التحاور والتشاور، وأن الدولة تعتمد على المجتمع المدني باعتباره عنصرا مهما أساسيا وفعالا. لذلك فإن الانفتاح على المجتمع المدني وعلى جمعيات المجتمع المدني وعلى النخب والأطر أصبح ضرورة ملحة ومهمة فهم أبناء هذا الوطن، ويجب الاستفادة من منهم ومن خبرتهم، تساءل بعض الأعضاء حول من يكون مؤسسوا هذا المركز فهم مغاربة أبناء هذا الوطن من طنجة إلى لكويرة فيجب أن نفتخر أن يكون بين أحضاننا أطر من طنجة أو من لكويرة أو من فاس أو وجدة فهؤلاء أبناء هذا الوطن والوطن للجميع، فبعض التساؤلات التي أثيرت حول من يكون هؤلاء تبقى محيرة لأن هؤلاء مغاربة يومنون بشعارنا الخالد الله الوطن الملك فلم يأتوا من الخارج أو أنهم ضد مصالح الدولة المغربية، بل هؤلاء أطر وكفاءات، المهم في كل هذا هو يجب أن نعطي لهذه الأطر القيمة التي يستحقونها، وقد شاطر تدخل السيدة حفيظة هركاش التي أعرفت بأننا في حاجة للتكوين، فالجميع في حاجة إلى تكاوين وإلى معرفة قانونية وإدارية وهذه مناسبة مواتية، كما أشار أيضا إلى أن أطر وموظفي الجماعة الترابية في حاجة إلى تكوين مستمر لأن هناك مجموعة من الإشكالات والأخطاء ترتكب أثناء التدبير اليومي مما يودي بالجماعة إلى خندق المقاضاة وخاصة في المحاكم الإدارية، بحيث هناك كثير من الأحكام التي صدرت ضد الجماعة نتجت عن الأخطاء القانونية التي ارتكبتها المجالس المتعاقبة، لذلك فهذه الاتفاقية فرصة ليس فقط لأعضاء المجلس ولكن أيضا للسادة الموظفين والأطر الجماعية للاستفادة من خدمات هذه الجمعية.

ـ الدكتور مصطفى قريشي: أوضح أنه جوابا على الدكتورة دينا أحكيم بخصوص ما تداول بمواقع التواصل الاجتماعي من أنه وصفها بالكاركيز فقد نفى ذلك جملة وتفصيلا وأنه يكن كامل الاحترام والتقدير لجميع أعضاء المجلس، أما بخصوص لائحة المكتب التي طلب بعض أعضاء المجلس الاطلاع عليها فقد أشار إلى أن الجمعية لها موقع إليكتروني به جميع المعلومات المتعلقة بالمركز بمكن الاطلاع عليها.

ـ البشير كنوف: أشار إلى أن هناك تناقض كبير في كلام السيد الرئيس بحيث يتحدث عن المركز والحال أنها جمعية وليس بمركز، مضيفا أن مراكز الدراسات ومكاتب الدراسات تكون تابعة للخواص، ولها أهداف ربحية، أما فيما يتعلق بتركيبة هذه الجمعية ففيها قول كثير لما تستند عليه من إيديولوجيات ولا يمكن الاتفاق على هذه الشراكة لكون هناك أمور خطيرة جدا، فهذه الجمعية تتخذ من الجامعة مقرا لها، في حين مراكز ومكاتب الدراسات لهم مقرات خاصة، وهذه الجمعية تشتغل داخل مؤسسة وطنية، مبرزا في السياق ذاته أنه في مثل هذه الاتفاقيات يتم الإعلان عنها مسبقا من طرف الجماعة ويمكن أن يتقدم لمثل هذه الشراكة مجموعة من المراكز والمكاتب، مما يعني أن الجماعة لم تتبع المسطرة القانونية في هذه الشراكة، وطلب من

السيد الرئيس جوابا شافيا حول الأسباب التي حالت دون إعلان الجماعة عن فتح طلبات عروض في هذه الشراكة، لأن عقد شراكة يجب أن يخضع لمجموعة من الإجراءات القانونية والإدارية.

ـ محمد الصديقي: أشار إلى أنه تفاعلا مع مداخلة السيد البشير كنوف فأشار إلى أن الأمر يتعلق بمركز للدراسات وليس مكتب فهناك فرق بين مركز للدراسات ومكتب للدراسات، فمكتب الدراسات يكون له هدف ربحي، في حين مركز الدراسات عبارة عن جمعية ليس له هدف ربحي، هذا مركز للدراسات أسس بالجامعة، والمجلس في حاجة للجامعة والانفتاح عليها وستتم الاستفادة منها بشكل كبير من هذا المركز للدراسات، فهذا إذن مركز للدراسات وليس مكتب للدراسات، والمركز يقوم بأبحاث فيه طلبة وأساتذة جامعيين يساهمون في التكوينات ويساهمون في الدراسات المتعلقة بالإدارة العمومية ولهم منشورا إلى أخره، والنقطة الثانية هذه الاتفاقية ليست بصفقة للإعلان عنها مسبقا، والإعلان عن طلب عروض أو القيام بالإجراءات القانونية والإدارية اللازمة، فهذه اتفاقية شراكة الهدف منها تقديم استشارات للمجلس والمساهمة في التكوين والتأطير وليس صفقة. وكما جاء في مجموعة من التدخلات فإن المجلس الجماعي منفتح على جميع فعاليات ومبادرات المجتمع المدني وعلى جميع المراكز للدراسات ويرحب بالجميع وبكل من يرغب في عقد اتفاقية شراكة مع الجماعة، كما لا يجب إعطاء هذه الاتفاقية للشراكة أكثر من حجمها فهي فقط اتفاقية للتعاون ولا تستند على أساس الاستفادة المادية من الجماعة وليست صفقة ولا تتوفر فيها الشروط المتعلقة بالصفقات العمومية لكون هذه الجمعية مؤسسة غير ربحية، جمعية منضوية تحت إطار قانون الجمعيات، لذلك دعا السادة أعضاء المجلس إلى الإشادة بهذه المبادرة وكذا تشجيع هذه الجمعية.

بعد ذلك انتقل المجلس للتصويت على النقطة المتعلقة بتعديل القرار الجبائي الجماعي.

ـ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء افتتاح الجلسة: 31

ـ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء إجراء عملية التصويت: 20

ـ عدد الأعضاء المصوتون بنعم: 18

وهم السادة:

سليمان أزواغ	**ميمون بوالشيخ**	**دنيا الصقلي**
ياسر التزيتي	**مالك أزواغ**	**فريد أزواغ**
محمد المنتصر	**الزهرة بنشلال**	**معنان أبركان**
محمد الصادقي	**هشام الفايدة**	**فاطمة النفور**
علية أمختاري	**وليد الفايدة**	**عمرو العزوزي**
محمد جدي	**وئام العمراني**	**حفيظة هركاش**

ـ عدد الأعضاء المصوتون بلا: 02

وهما السيدين:

البشير كنوف	**محمد بوشيح**

ـ عدد الأعضاء الممتنعون: 00

المقــرر

إن المجلس الجماعي لمدينة الناضور المجتمع خلال دورته العادية لشهر فبراير 2022، واستنادا على النتيجة التي أسفرت عنها عملية التصويت أعلاه، وافق بأغلبية أعضائه الحاضرين على عقد اتفاقية شراكة بين جماعة الناضور ومركز الدراسات والأبحاث حول الإدارة العمومية والتي جاءت بعد تعديلها على الشكل التالي:

اتفاقية إطار شراكة وتعاون بين مركز الدراسات والأبحاث حول الإدارة العمومية وجماعة الناضور.

ديبـــاجة

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير رقم 376-58-1 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر1958) المتعلق بحق تأسيس الجمعيات كما تم تتميمه تغييره.

- بناء على القانون رقم 99 .62 المتعلق بمدونة المحاكم المالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم: 124 .20 .1 بتاريخ 23 فاتح ربيع الآخر 1423 (13 يونيو 2002).
- بناء على مقتضيات منشور الوزير الأول رقم 2003/07 بتاريخ 27 يونيو 2003 حول تدبير الشراكات بين الجمعيات والقطاعات الحكومية.
- بناء على الفصل 139 من الدستور " تضع مجالس الجهات، والجماعات الترابية الأخرى، آليات تشاركية للحوار والتشاور، لتيسير مساهمة المواطنات والمواطنين والجمعيات في إعداد برامج التنمية وتتبعها".
- انطلاقا الفقرة الثالثة من الفصل 12 من الدستور: " تساهم الجمعيات المهتمة بقضايا الشأن العام والمنظمات غير الحكومية في إطار الديمقراطية التشاركية في إعداد قرارات ومشاريع لدى المؤسسات المنتخبة والسلطات العمومية وكذا في تفعيلها وتقييمها، وعلى هذه المؤسسات والسلطات تنظيم هذه المشاركة طبق شروط وكيفيات يحددها القانون ".
- وبناء على القانون الأساسي لمركز الدراسات والأبحاث حول الإدارة العمومية.
- واعتبارا للدور الذي يمكن أن يقوم به مركز الدراسات والأبحاث حول الإدارة العمومية كفاعل لتعزيز وتقوية فعالية العمل التنموي الترابي.
- وإيمانا بضرورة تطوير علاقات التعاون والشراكة المتعلقة بالقضايا ذات الاهتمام المشترك، وتجسيدا لهذه العلاقات بين مركز الدراسات والأبحاث حول الإدارة العمومية وبين جماعة الناظور.
- وبناء على مقرر المجلس الجماعي لمدينة الناظور المتخذ خلال دورته العادية لشهرفبرايرالمنعقدة بتاريخ 03 فبراير 2022.

فإن رئيس مركز الدراسات والأبحاث حول الإدارة العمومية من جهة،
ورئيس مجلس جماعة الناظور من جهة أخرى.

يقرران عقد هذه الاتفاقية حسب المواد التالية:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية وأهدافها

تحدد هذه الاتفاقية إطارا للتعاون والشراكة بين جماعة الناظور ومركز الدراسات والأبحاث حول الإدارة العمومية، من أجل تقوية وتكثيف جهودهما في اتجاه دعم مشاريع التنمية المحلية والمساهمة الفعلية والقوية في إنجاح مختلف الأوراش التنموية، على قاعدة الإشراك الفعلي لمصالح الجماعة للانخراط الايجابي في مسلسل التعاون والشراكة بينهما بما يتطلبه من تظافر جهود مواردهما البشرية والتقنية واللوجستيكية.

المادة الثانية: التزامات الطرفين

1/ التزامات مركز الدراسات والأبحاث حول الإدارة العمومية

- ❖ اقتراح وإعداد وصياغة مشاريع تنموية وتحقيقها بصفة مشتركة.
- ❖ المساهمة في الدراسات والأبحاث وتقديم المشورة القانونية في مختلف مجالات اشتغال الجماعة.
- ❖ تنظيم أوراش ودورات تكوينية والإشراف على المباريات وتدا ريب لفائدة المتطوعين والموظفين بجماعة الناظور.
- ❖ تحسيس المواطنين ومختلف هيئات المجتمع المدني بأهمية العمل التشاركي والتعاوني والانخراط في أوراش العمل المزمع انجازها.
- ❖ المساهمة في الأنشطة الهادفة إلى النهوض بالجماعة ثقافيا، اجتماعيا، اقتصاديا وبيئيا.

2/ التزامات جماعة الناظور

- ❖ تحديد الحاجيات والأنشطة المقترح القيام بها بشكل تشاركي.
- ❖ المساهمة في انجاز الدراسات التقنية الخاصة بالمشاريع المشتركة المتفق على إعدادها.
- ❖ توفير الفضاءات التابعة للجماعة لإنجاز الأنشطة المشتركة.
- ❖ **المادة الثالثة: آليات تفعيل الاتفاقية**

تحدث لجنة مشتركة تضم ممثلين عن كل طرف يعهد إليها متابعة الاتفاقية وتقديم تقارير نصف سنوية للطرفين.

المادة الرابعة: مدة الاتفاقية

تسري هذه الاتفاقية لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ المصادقة عليها.
يمكن إنهاء أوفسخ هذه الاتفاقية بإرادة منفردة.

ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن يسري الفسخ بأثر رجعي على المشاريع الواقعة حيز التنفيذ في إطار هذه الاتفاقية.

المادة الخامسة: المنازعات

في حالة وقوع خلاف بين الطرفين تتم تسويته بالتراضي من خلال لجنة ثنائية. وفي حالة تعذر ذلك، يعرض النزاع على المحاكم المختصة

وحرر بالناظور بتاريخ : .....

التوقيعـــــات:

رئيس مركز الدراسات والأبحاث حول الإدارة العمومية	**رئيس جماعة الناظور**
كاتب المجلس	**الرئيـــــس**
محمد جدي	**سليمان أزواغ**

ـ النقطة الخامسة
- إحداث البوابة الالكترونية للجماعة.
العـــرض

يهدف إنشاء موقع الكتروني لجماعة الناضور باللغتين العربية والفرنسية لضمان تواجدها على شبكة الانترنت وكذا تحسين جودة خدمات القرب المقدمة لعموم المواطنين من خلال:
ـ التعريف بالجماعة وبالخدمات التي توفرها للمرتفقين والمساطر المتبعة في تقديم هذه الخدمات
ـ توفير المعلومات المشمولة بالنشر الاستيباقي تنفيذا لمقتضيات المادة 27 من الدستور المغربي وكذا القانون رقم: 113/14 المتعلق بالجماعات وذلك طبقا لمقتضيات القانون 13-31 المتعلق بالحق في المعلومة
ـ الرفع من جودة التواصل والتفاعل مع عموم المواطنين وكذا الشركاء والفاعلين المحليين والدوليين إن وجدوا.
ـ إعطاء إشعاع اكبر وانتشار أفضل لصورة الجماعة ومؤهلاتها على المستوى الوطني والدولي بهدف استقطاب شركاء ومستثمرين جدد للمنطقة.
وسنقدم لكم عرضا مقتضبا عن نموذج إحداث البوابة الالكترونية للجماعة.
وقد تقدم بهذا العرض السيد **محمد المنتصر** النائب الثاني للرئيس حيث أشار إلى أن هذه النقطة التي تخص مشروع إحداث البوابة الإليكترونية لمجلس جماعة الناضور،هذا المشروع تم الشروع في إعداده بعد إنتخاب هذا المجلس، بحكم ما للتواصل من أهمية قصوى، ولكون المواطنين ينتظرون من المجلس تقريب الخدمات التي يقوم بها وما سيقوم به وما سيصدره من قرارات لفائدة المواطنين، وهذا المشروع يحتوي على مجموعة من المضامين والمحتويات التي تدخل في إطار الإستراتجية الرقمية لمجلس جماعة الناضور للتواصل، واليوم يتم عرض هذا المشروع على أنظار المجلس لمناقشته والتداول بشأنه وتعديله وتقديم إضافات إن وجدت والتصويت عليه.
ومن بين المحاور التي يتضمنها هذا المشروع:

ـ مشروع إحداث البوابة الإلكترونية لمجلس جماعة الناضور

ـ محاور العرض:
1 ـ سياق إحداث الموقع الإلكتروني وأهدافه.
2 ـ محاور وأقسام الموقع.
3 ـ محتويات المحاور.
4 ـ محتوى مواقع التواصل الاجتماعي.
5 ـ مكتب التواصل الرقمي.

✓ **سياق إحداث الموقع الإلكتروني وأهدافه.**

ـ السياق:

يأتي سياق إحداث البوابة الإلكترونية للجماعة تنفيذا لمقتضيات المادة 27 من الدستور المتعلق بالحق في الوصول إلى المعلومة، وتنزيلا لخلاصات تقرير النموذج الجديد للتنمية، وكذا تفعيلا لإرادة المجلس في تسريع ورش التحول الرقمي ونهج سياسة تواصلية مبنية على التواجد على شبكة الانترنيت ومواقع التواصل الاجتماعي وذلك من أجل إرساء إدارة رقمية تتسم بالفعالية وتعزيز العصرنة والشفافية وتيسير التواصل مع المواطنين.

✓ **أهدافه:**

ـ إشاعة ودعم قواعد الانفتاح والشفافية.
ـ تعزيز الثقة في علاقة الإدارة بالمتعاملين معها.
ـ ترسيخ الديمقراطية التشاركية.
ـ إرساء إجراءات كفيلة بتخليق الممارسة الإدارية و ضمان المصداقية والنزاهة في تدبير الشأن العام.
ـ فهم أفضل للإجراءات والمساطر الإدارية من لدن المواطنين وحماية حقوقهم وتنمية الوعي القانوني والإداري.
ـ فك العزلة الرقمية عن الساكنة لتيسير توصلها بالمعلومات والقرارات والخدمات المقدمة من طرف الجماعة.

✓ **ملخص التشخيص والتوصيات**

تشخيص
ـ غياب مكتب التواصل
ـ عدم توفر الجماعة على موارد بشرية ذات بروفايلات متخصصة في التواصل الرقمي
ـ عدم توفر الجماعة على التجهيزات اللازمة لتنفيذ خطة تواصل رقمية
ـ فشل أزيد من ثلاث تجارب من أجل إنشاء بوابة إلكترونية ومواقع التواصل الاجتماعي خلال المجلس السابق
ـ توصيات
ـ خلق مكتب للتواصل وخلية متخصصة في التواصل الرقمي
ـ تكوين 3 موظفين في المهن المطلوبة بخلية التواصل الرقمي
ـ تجهيز مكتب التواصل باللوازم والأجهزة الإلكترونية المطلوبة
ـ التعاون مع القطاع الخاص من أجل تحديث وصيانة وتطوير البوابة الالكترونية

✓ **محتويات المحاور:**

ـ أخبار، أنشطة الرئيس، أنشطة المجلس، تتبع المشاريع، تبسيط القرارات والمساطر الإدارية.

جماعة الناضور

ـ معلومات عن الجماعة
ـ مونوغرافيا
ـ خريطة المدينة ومرافقها
ـ صور مختلفة حول الجماعة
ـ المجلس الجماعي
ـ رئاسة المجلس
ـ مكتب المجلس
ـ المجلس الجماعي
ـ اللجن الدائمة
ـ النظام الداخلي
ـ ميزانية الجماعة
ـ الأقسام والمصالح
ـ التنظيم الهيكلي
ـ الكتابة الخاصة للرئيس
ـ مديرية المصالح
ـ الأقسام والمصالح
ـ إجراءات ومساطر
ـ الوثائق الإدارية ومتطلباتها
ـ المساطر الإدارية للحصول على الرخص والوثائق حسب القسم أو المصلحة المختصة.
ـ إعلانات وإصدارات
ـ قرارات وإعلانات مجلس الجماعة
ـ إعلانات الصفقات العمومية
ـ إصدارات
ـ مركز تحميل مراجع الجماعة (كبرامج العمل والتقارير والمنشورات).
ـ روابط أخرى
ـ اتصل بنا
ـ الولوج إلى مواقع شكايتي ورخصتي
ـ المساهمة في برنامج عمل الجماعة
ـ تتبع أشغال هيئة المساواة وتكافؤ الفرص

✓ **محتوى مواقع التواصل الاجتماعي: فايسبوك وانستغرام ويوتوب**

تقارير أنشطة المجلس - صور وفيديو
أخبار ومستجدات - صور وفيديو
سؤال جواب - فيديو تشاركي

المنـــاقشـــة

ـ محمد بوشيح: بعد أن شكر السيد محمد المنتصر النائب الثاني للرئيس عن العرض القيم الذي تقدم به أوضح أن التواصل شيء مهم وأساسي في الحياة اليومية والعملية وخاصة بين الجماعة وساكنة المدينة، ثم تساءل عن مصير البوابة القديمة للجماعة التي كان يديرها موظفين، كما تساءل أيضا عن الميزانية المخصصة لهذه البوابة، واقترح تخصيص هاتف أخضر يمكن للمواطنين الاتصال بالجماعة عن طريقه، وأكد في الأخير على ضرورة العمل على إرجاع الموقع السابق للجماعة الذي أحدثه المجلس السابق.

ـ محمد المنتصر: جواب على تساؤلات السيد المستشار أوضح أن الموقع السابق لم تكن له الاستمرارية كما أن البوابة السابقة لم تكن مسجلة باسم الجماعة، أما بخصوص الموظفين اللذين كانا يدبران البوابة فهما موظفين عرضيين والقانون يمنع إسناد أي مهمة داخل الإدارة للعرضيين، كما أن البوابة السابقة كانت مجانا في إطار التجريب فقط، أما فيما يتعلق بتخصيص الميزانية للبوابة فإن ذلك أمر ضروري لضمان للبوابة الاستمرارية لأن البوابة ستكون ورش للرقمنة الإدارية.

بعد ذلك انتقل المجلس للتصويت على النقطة المتعلقة بتعديل القرار الجبائي الجماعي.

ـ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء افتتاح الجلسة: **31**

ـ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء إجراء عملية التصويت: **21**

ـ عدد الأعضاء المصوتون بنعم: **21**

وهم السادة:

سليمان أزواغ	**ميمون بوالشيخ**	**دنيا الصقلي**	**عمرو العزوزي**
ياسر التزيتي	**مالك أزواغ**	**فريد أزواغ**	**حفيظة هركاش**
محمد المنتصر	**الزهرة بنشلال**	**معنان أبركان**	**محمد بوشيح**
محمد الصادقي	**هشام الفايدة**	**فاطمة النفور**	
علية أمختاري	**وليد الفايدة**	**أحمد الأزعر**	
محمد جدي	**وئام العمراني**	**البشير كنوف**	

ـ عدد الأعضاء المصوتون بلا: 00

ـ عدد الأعضاء الممتنعون: 00

المقـــرر

إن المجلس الجماعي لمدينة الناضور المجتمع خلال دورته العادية لشهر فبراير 2022، واستنادا على النتيجة التي أسفرت عنها عملية التصويت أعلاه، وافق بإجماع أعضائه الحاضرين على إحداث البوابة الإلكترونية للجماعة.

كاتب المجلس **الرئيـــــس**

محمد جدي **سليمان أزواغ**

النقطة السادسة
تعديل القرار الجبائي الجماعي
العـــرض

دأبت جماعة الناظور على تنمية مواردها المالية من خلال البحث عن مختلف الطرق والوسائل بتوسيع وعائها الضريبي، وبتفحصها لأبواب وفصول الميزانية ومراجعتها تبين لها غياب بعض الرسوم والإتاوات المستخلصة عن بعض الخدمات التي تقدمها الإدارة الجماعية.

ترتيبا على ذلك راجعت فصلين يرتبط أحدهما بشغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية وثانيهما ببيع التصاميم والمطبوعات وملفات المزايدة.

ولهذا الغرض هيأت مصلحة الموارد المالية والمراقبة والتحصيل جدولا بشأنها لعرضه على مجلسكم الموقر لدراسته ومناقشته واتخاذ ما ترونه مناسبا بشأنه.

مشروع قرار جماعي مستمر عدد: ..... بتاريخ .....
يتمم القرار الجماعي المستمر عدد 15 بتاريخ 4 يوليوز 2008، المحدد بموجبه مبلغ الحقوق والرسوم والواجبات المقبوضة لفائدة ميزانية جماعة الناظور

إن رئيـــس جمـــاعة الناضـــور

- بنـاء على الظهير الشريف 85-15-1 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 1.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 الموافق ل 23 نونبر 2017 بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.07.195 الصادر في 19 ذي القعدة 1428 الموافق لـ 30 نوفمبر 2007 بتنفيذ القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحليـة.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.07.209 الصادر في 16 ذي الحجة (27 دجنبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 39.07 الذي يقضي بمواصلة تطبيق أحكام القانون رقم 30.89 فيما يخص المقتضيات ببعض الضرائب والرسوم المستحقة لفائدة الجماعات المحليـة.
- بناء على القرار البلدي المستمر عدد 18 بتاريخ 18 يونيو 1990 الذي يحدد بموجبه مبلغ الحقوق والواجبات المستحقة لفائدة الميزانية الجماعية وكذا القرارات المتممة والمغيرة لـه.
- بناء على مداولات المجلس الجماعي خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 22 يناير 2008.
- وبناء على ما تلاها من مداولات تعديليه وتتميمه لهذا القرار.
- وبناء على مداولات المجلس الجماعي خلال دورته العادية لشهر فبراير المنعقدة بتاريخ 3 فبراير 2022.

يقـــــرر مايلـــي

المادة الأولى: يتمم على النحو التالي القرار الجبائي المستمر عدد 15 بتاريخ 4 يوليوز 2008:

الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية

الفصل الثالث والثلاثون:

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية باعتبار المساحة المشغولة من الملك الجماعي العام وموقع الجزء المشغول منه ونوع ما يشغله بعد مداولة المجلس الجماعي كما يلي:

نـوع الاحتـــــلال	الرسم للمتر المربع عن كل ثلاثة أشهر
الأكشاك على اختلاف أنواعهـا	300,00 درهـم
المعارض والمهرجانات لأغراض تجارية	300,00 درهـم
عرض البضائع والسلع المختلفـة.....	300,00 درهـم
أرصفة المؤسسات السياحية والتجارية للمتر الخطي.....	100,00 درهـم
احتلال الأرصفة العمومية من طرف المؤسسات البنكية	500,00 درهـم
الالعاب والعروض الترفيهية والسيـرك	50,00 درهـم
مقاهي ومطاعـم من الدرجة الأولى	20,00 درهـم
مقاهي ومطاعـم من الدرجة الثانية	15,00 درهـم
مقاهي ومطاعـم من الدرجة الثالثة.....	10,00 دراهـم
محطـات توزيـــع الوقـــود	
عن طريق رئيســـــة	3,00 دراهـم
عن طريق ثانويـــــة	2,50 درهـــم
عن طريق ثلاثيـــــة	2,00 دراهـــم

بيع التصاميم والمطبوعات وملفات المزايدة

الفصل الرابع والخمسون:تحدد أثمان ملفات طلب العروض والانتقاء المسبق والمباراة والمطبوعات كما يلـي:

. **شهادات المطابقة.....**	300.00 درهم
. تصاميم المدينة.....	100.00 درهـم
. قرارات **جماعية** ولوائح **الأسعار** عن كل صفحة.....	10.00 دراهـم
. البطاقات المختلفة للواحدة	10.00 دراهم
. مطبوعات أخرى لكل صفحة.....	15.00دراهم

المادة الثانية: يعهد بتنفيذ محتويات هذا القرار المتمم للقرار الجبائي رقم 15 بتاريخ 4 يوليوز 2008، إلى كل من الخازن الإقليمي، ورئيس قسم الشؤون المالية والموارد البشرية، والشسيع الجماعي والمصالح التقنية والإدارية الجماعية كل في دائرة اختصاصه.

المنـــاقشـــة

ـ **الرئيس**: أوضح أن التعديل المقترح يهم إضافة المعارض والمهرجانات إلى القرار الجبائي تفاديا لأي لبس لدى الملزمين.

بعد ذلك انتقل المجلس للتصويت على النقطة المتعلقة بتعديل القرار الجبائي الجماعي.

ـ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء افتتاح الجلسة: **31**

ـ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء إجراء عملية التصويت: **21**

ـ عدد الأعضاء المصوتون بنعم: **21**

وهم السادة:

سليمان أزواغ	**ميمون بوالشيخ**	**دنيا الصقلي**	**عمرو العزوزي**
ياسر التزيتي	**مالك أزواغ**	**فريد أزواغ**	**حفيظة هركاش**
محمد المنتصر	**الزهرة بنشلال**	**معنان أبركان**	**محمد بوشيح**
محمد الصادقي	**هشام الفايدة**	**فاطمة النفور**	
علية أمختاري	**وليد الفايدة**	**أحمد الأزعر**	
محمد جدي	**وئام العمراني**	**البشير كنوف**	

ـ عدد الأعضاء المصوتون بلا: 00
ـ عدد الأعضاء الممتنعون: 00

المقـــرر

إن المجلس الجماعي لمدينة الناضور المجتمع خلال دورته العادية لشهر فبراير **2022**، واستنادا على النتيجة التي أسفرت عنها عملية التصويت أعلاه، وافق بإجماع أعضائه الحاضرين على تحيين القرار الجبائي الجماعي المستمر عدد 15 بتاريخ 4 يوليوز 2008، المحدد بموجبه مبلغ الحقوق والرسوم والواجبات المقبوضة لفائدة ميزانية جماعة الناظورالذي أصبح بعد تعديله على الشكل التالي:

مشروع قرار جماعي مستمر عدد: ..... بتاريخ .....
يتمم القرار الجماعي المستمر عدد 15 بتاريخ 4 يوليوز 2008، المحدد بموجبه مبلغ الحقوق والرسوم والواجبات المقبوضة لفائدة ميزانية جماعة الناظور

إن رئيـــس جمـــاعة الناضـــور

ـ بنـاء على الظهير الشريف 85-15-1 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات.

ـ بناء على المرسوم رقم 1.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 الموافق ل 23 نونبر 2017 بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛

ـ بناء على الظهير الشريف رقم 1.07.195 الصادر في 19 ذي القعدة 1428 الموافق لـ 30 نوفمبر 2007 بتنفيذ القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحليـة.

ـ بناء على الظهير الشريف رقم 1.07.209 الصادر في 16 ذي الحجة (27 دجنبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 39.07 الذي يقضي بمواصلة تطبيق أحكام القانون رقم 30.89 فيما يخص المقتضيات ببعض الضرائب والرسوم المستحقة لفائدة الجماعات المحليـة.

ـ بناء على القرار البلدي المستمر عدد 18 بتاريخ 18 يونيو 1990 الذي يحدد بموجبه مبلغ الحقوق والواجبات المستحقة لفائدة الميزانية الجماعية وكذا القرارات المتممة والمغيرة لـه.

ـ بناء على مداولات المجلس الجماعي خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 22 يناير 2008.

ـ وبناء على ما تلاها من مداولات تعديليه وتتميمه لهذا القرار.

ـ وبناء على مداولات المجلس الجماعي خلال دورته العادية لشهر فبراير المنعقدة بتاريخ 3 فبراير 2022.

يقـــــرر مايلـي

المادة الأولى: يتمم على النحو التالي القرار الجبائي المستمر عدد 15 بتاريخ 4 يوليوز 2008:

الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية

الفصل الثالث والثلاثون:

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية باعتبار المساحة المشغولة من الملك الجماعي العام وموقع الجزء المشغول منه ونوع ما يشغله بعد مداولة المجلس الجماعي كما يلي:

نـوع الاحتـــــلال	الرسم للمتر المربع عن كل ثلاثة أشهر
الأكشاك على اختلاف أنواعهـا	300,00 درهـم
المعارض والمهرجانات لأغراض تجارية	300,00 درهـم
عرض البضائع والسلع المختلفـة.....	300,00 درهـم
أرصفة المؤسسات السياحية والتجارية للمتر الخطي.....	100,00 درهـم

احتلال الأرصفة العمومية من طرف المؤسسات البنكية	500,00 درهم
الالعاب والعروض الترفيهية والسيـرك	50,00 درهم
مقاهي ومطاعـم من الدرجة الأولى	20,00 درهم
مقاهي ومطاعـم من الدرجة الثانية	15,00 درهم
مقاهي ومطاعـم من الدرجة الثالثة.....	10,00 دراهم
محطـات توزيـــع الوقـــود	
عن طريق رئيســـــة	3,00 دراهـم
عن طريق ثانويـــــة	2,50 درهـــم
عن طريق ثلاثيـــــة	2,00 دراهـــم

بيع التصاميم والمطبوعات وملفات المزايدة

الفصل الرابع والخمسون:تحدد أثمان ملفات طلب العروض والانتقاء المسبق والمباراة والمطبوعات كما يلـي:

. شهادات المطابقة.....	300.00 درهم
. تصاميم المدينة.....	100.00 درهـم
. قرارات **جماعية** ولوائح **الأسعار** عن كل صفحة.....	10.00 دراهم
. البطاقات المختلفة للواحدة	10.00 دراهم
. مطبوعات أخرى لكل صفحة.....	15.00دراهم

المادة الثانية: يعهد بتنفيذ محتويات هذا القرار المتمم للقرار الجبائي رقم 15 بتاريخ 4 يوليوز 2008، إلى كل من الخازن الإقليمي، ورئيس قسم الشؤون المالية والموارد البشرية، والشسيع الجماعي والمصالح التقنية والإدارية الجماعية كل في دائرة اختصاصه.

كاتب المجلس **الرئيـــــس**

محمد جدي **سليمان أزواغ**

ـ النقطة السابعة
ـ تخصيص المرافق الصحية على مستوى تراب الجماعة.
العــرض

أمام التوسع العمراني والحضري لجماعة الناظور وإنشاء العديد من المرافق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وما ترتب عن ذلك من تردد الكثير من الزوار عليها من مختلف شرائح المجتمع رجالا ونساء أطفالا وشيوخا من شتى أنحاء المدينة وخارجها.

ونظرا للغياب التام للمراحيض الصحية العمومية في وسط المدينة ونواحيها بات من الضروري التفكير في تحضير دراسة تقنية مشرفة ودفتر للتحملات يتعلق بكيفية تحيين استغلال وإحداث مراحيض عصرية مجهزة بكافة الوسائل والتقنيات المعمول بها في هذا الشأن.

ولقد هيأ المجلس ملفا لهذا الغرض يحمل رؤية مستقبلية حول نوعية المراحيض المقرر إحداثها بحيث يتم إنجازها مؤقتا فوق الملك العمومي الجماعي بالأماكن المختارة التالية:

ـ ساحة الشبيبة.
ـ شارع 3 مارس.
ـ الطريق الجهوية 610 الطاكسيات الكبيرة أولاد ميمون.
ـ حديقة المركب التجاري.
ـ محطة الحافلات .
ـ أمام جوطية باب الرحمة بعريض.
ـ أمام المستشفى الحسني.
ـ الطريق الوطنية رقم **19** بالقرب من المركز التجاري واي كيكي.
ـ بمحطة الطاكسيات الكبيرة قبالة المحطة الطرقية.
ـ الحي الإداري محطة الطاكسيات الكبيرة.

ولمجلسكم الموقر كامل الصلاحية لدراسته ومناقشته واتخاذ ما يراه مناسبا بشأنه.

المنــاقشــة

ـ الرئيس: أوضح أن إحداث المرافق الصحية بالمدينة تندرج في إطار التنمية المستدامة وأصبحت ضرورة ملحة نظرا للتوسع العمراني وكذا للكثافة السكانية الذين تعرفهما المدينة، وتأتي أيضا في إطار الاستجابة لمتطلبات وحاجيات ساكنة المدينة، سيما وأن هذه المرافق سيستفيد من خدماتها الجميع كبارا وصغارا، وهي موجودة ليس فقط بالمدن المغربية ولكن موجودة بكل المدن العالمية، وشكر بالمناسبة مهندسي الجماعة على العمل الجبار الذي قاموا به لإعدادهم النماذج الخاصة للمرافق الصحية التي سيتم إحداثها بمدينة الناضور، فضلا عن إعداد كناشا للتحملات خاص بهذه المرافق سيتم عرضه على أنظار السادة أعضاء المجلس خلال الدورة المقبلة، كما أشار إلى أن الهدف من إحداث هذه المرافق الصحية بشوارع مدينة الناضور هو للحد من الخصاص الذي تعرفه المدينة في هذا المجال، وكذا من أجل توفير موارد مالية للجماعة.

ـ محمد أفراوي مهندس بقسم الشؤون التقنية والتعمير: أوضح أنه سعيا لتنمية الموارد المالية للجماعة تم التفكير في إنجاز مراحيض عمومية جديدة تستهدف بالخصوص الأماكن التي تشهد إقبال عدد كبير من الساكنة والزوار، وبالنظر إلى العوامل التي قد تشكل عائقا أمام تنفيذ هذا المشروع كما حدث في التجربة السابقة، وكذلك الاستفادة من التجربة التي تمت في المدن الأخرى، فإنه يتعين القيام بمايلي:

1 ـ تحديد المواقع المراد استغلالها لهذا الغرض.
2 ـ الاتفاق على نموذج تتوفر فيه الشروط التقنية والجمالية المطلوبة.
3 ـ تحيين كناش التحملات القديم ليتماشى مع المتطلبات المستهدفة.

ـ رئيس مصلحة تنمية الموارد المالية والمراقبة والوعاء الضريبي والتحصيل: أشار إلى أن السيد الرئيس قام بعدة اجتماعات لدراسة هذه النقطة كما تم التداول بشأنها أيضا في إطار اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات، وبالنظر للتوسع العمراني الذي تعرفه جماعة الناضور، وكذا بالنظر أيضا للكثافة

السكانية للمدينة وأيضا لما تعرفه المدينة من توافد كبير لعدد الزوار في الآونة الأخيرة خاصة خلال فصل الصيف وما تعرفه بعض المناطق والشوارع وأماكن معينة من حركية من أجل التبضع أو التزود بالسلع، مشيرا إلى أن المشكل الذي ظل قائما رغم المبادرة التي كانت هناك من أجل إحداث بعض المراحيض في فترة سابقة، وعددها خمسة، إلا أنها تعثرت لعدة أسباب، إما نتيجة لرفض الساكنة، أو من طرف بعض المؤسسات العمومية، التي رأت أن الأماكن التي تم اختيارها لإحداث أو تشييد هذه المراحيض غير صالحة، علما أن المراحيض التي كان ستشيدها الجماعة مبنية بالأسمنت والأجور، وكان هناك دفتر للتحملات خاص بإحداث هذه المرافق الصحية مصادق عليه، وهذا الدفتر للتحملات كانت تشوبه مجموعة من العيوب على اعتبار أن الفكرة آنذاك لم تكن ناضجة بعد، لذلك فكر المكتب الحالي للمجلس في تحيين هذا الدفتر للتحملات المتعلق بإحداث المرافق العمومية بالمدينة، والاستفادة من التجربة السابقة وكذا مواكبة تطور المدينة والمشاريع التي تعرفها، وكذلك من أجل تحسين جودة الأماكن العمومية وطرق استعمالها، وتنمية الموارد المالية للجماعة خاصة وأن المستفدين السابقين بتلك المراحيض إلى حد الآن لا يؤدون ما في ذمتهم من المستحقات للجماعة، على اعتبار أن الاستفادة تمت في مرفقين فقط بعد أن كانت خمس وحدات أصبحت وحدتين، إضافة إلى التحديات التي أصبحت تواجه الجماعة فيما يتعلق بتفادي النظرة السلبية للساكنة اتجاه المرفق العمومي، خاصة وأن الساكنة لها ثقافة معينة في تمركز النفايات والقاذورات حول هذه المراحيض، وكذلك تردد بعض المتسكعين والذين لهم سوابق عليها، لذا فإن هذه التحديات يفكر فيها المجلس من أجل تجاوزها، وكذلك هناك تفكير في بعض الفئات التي كانت مقصية خاصة ما يتعلق بمتطلبات ذوي الاحتياجات الخاصة، أما بالنسبة للوسائل المتوفرة لدى الجماعة فهناك دفتر للتحملات، وكذلك الصفقة المتعلقة بهذه المرافق، إلا أن هاتين الوسيلتين تحتاج إلى إعادة النظر لذلك أعد المجلس ملفا يحمل نظرة مستقبلية حول نوعية المراحيض المقرر إحداثها بحيث يتم إنجازها مؤقتا فوق الملك العمومي الجماعي في الأماكن التي تم اختيارها مؤقتا، وكاقتراح لا من طرف اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية ولا من طرف المجلس فتم اختيار10 أماكن بمختلف المناطق بالمدينة، وفي هذا السياق يمكن إحاطة علما السادة أعضاء المجلس من أن الجماعة لازالت متمسكة بإعادة النظر فيما سبق وأن أجري حول الصفقة التي رست على شخص قد توفي رحمه الله، بحيث انقضت فترة ومدة الاستغلال التي كانت محددة في خمس سنوات والآن وصلت المدة إلى تسع سنوات.

ـ علية أمختاري: أشارت إلى أن هذا المشروع يعتبر من بين المشاريع المهمة التي تهم صحة ساكنة المدينة ، لأنها تحد من الأمراض والوفيات، وأن المرافق الصحية تدخل ضمن أهداف التنمية المستدامة، حيث تعتبر من بين الأهداف السادسة للتنمية المستدامة، حيث يجب توفير المياه والصرف الصحي للجميع، كما أشارت في نفس السياق إلى أن إحداث المرافق الصحية اليوم يجب أن تستجيب لأولويات التنمية المستدامة إلى جانب أنها طالبت من المجلس إعطاء الأهمية للمرافق الصحية بالإدارات العمومية الجماعية والعمل على تأهيلها لكون هذا حق من حقوق الموظفين العاملين بها.

ـ محمد بوشيح: بعد أن شكر أطر الجماعة على العرض القيم الذي قدموه، أشار إلى أنه في سنة 2014 كانت هناك صفقة وكان هناك تعارض من طرف السكان لإقامة هذه المرافق الصحية، لذلك دعا إلى ضرورة توفير الشروط والظروف المناسبة للمقاول الجديد، أما فيما يتعلق بالأماكن التي وقع عليها الاختيار فهي أماكن مهمة تعرف حركية دءوبة ، ثم استفسر عن المرحاضين الموجودين حاليا، المرحاض الموجود بالحديقة المقابلة للمركب التجاري والمرحاض الموجود بمحطة الحافلات هل يتم الاحتفاظ بهما أم سيتم هدمهما وتعويضهما بنموذج جديد.

ـ حفيظة هركاش: بعد أن شكرت الأطر الجماعية عن العرض الذي قدموه، أشارت إلى أن هذه المرافق الصحية هي مطلب جميع ساكنة المدينة، وخاصة أفراد الجالية المغربية الذين يتوافدون بكثرة على المدينة خلال فصل الصيف لقضاء عطلتهم، مشيرة إلى أن المرافق الصحية المتواجدة بالمدينة حاليا ليست صحية لكونها غير نظيفة، أما فيما يتعلق بالأماكن التي تم اختيارها لإحداث هذه المرافق الصحية فهي أماكن مهمة جدا، كما أشارت في نفس السياق ذاته أن المقاول السابق لم يحترم مقتضيات كناش التحملات المتعلق بالمرافق الصحية، وطلبت في الأخير من المجلس العمل على اختيار نموذج ذو تصميم معين ويتميز بالجمالية.

ـ البشير كنوف: أشار إلى أن الاكتفاء بعشر مراحيض بالمدينة غير كافية بتاتا وقليلة جدا بالنظر إلى التوسع العمراني للمدينة وللكثافة السكانية التي باتت تعرفها مدينة الناضور، ناهيك عن الوافدين على المدينة من أفراد الجالية المغربية بالخارج أثناء فصل الصيف أو الوافدين من مختلف المدن المغربية للتبضع، كما أكد على ضرورة اختيار نماذج ذات تصاميم جميلة، مضيفا أن هذه المرافق الصحية ستدر لا محالة مداخيل

مهمة للجماعة، وفي الأخير عاتب رئيس اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية والخدمات لعدم استدعائه لحضور أشغال اللجنة المذكورة.

ـ محمد المنتصر: دعا إلى أن ضرورة تنظيف هذه المرافق الصحية بشكل مستمر حماية للبيئة وكشرط أساسي لضمان استمراريتها في تقديم خدمات للمواطنين، كما أكد أيضا على جمالية هذه المرافق، مؤكدا على ضرورة التنصيص على كل هذه الأمور ضمن كناش التحملات، مخبرا السادة أعضاء المجلس بالاجتماع الذي عقدته لجنة المرافق العمومية والخدمات يوم الثلاثاء الماضي حيث صادقت على إحداث **10** مرافق صحية بمجموعة من المناطق التابعة لتراب جماعة الناضور وحددت الأماكن على الشكل التالي: أمام جوطية باب الرحمة بعاريض والمستشفى الحسني وفي محطة سيارات الأجرة من الصنف الكبير بالحي الإداري وعلى مستوى الطريق **610** بمحاذاة ملاعب القرب، والطريق الوطنية رقم **19** بالقرب من المركز التجاري واي كيكي، كما سيتم إحداث مرافق صحية أخرى بساحة الشبيبة والرياضة، وقرب محطة الطاكسيات الكبيرة بشارع **3** مارس، وبسوق أولاد ميمون وبحديقة المركب التجاري والمرحاض العاشر في محطة حافلات النقل الحضري بمركز المدينة، ويأتي هذا المشروع في ظل معاناة مدينة الناضور من خصاص كبير في دورات المياه العمومية، نتيجة عدم اهتمام المجالس المتعاقبة بهذه المرافق بالرغم من أهميتها الكبرى في الحفاظ على البيئة وكذا لكونها جزء أساسيا من البنية التحتية للمدن وفقا لتوصيات منظمة الأمم المتحدة، كما دعا المجلس للاستعانة بالنماذج المتوفرة ببعض المدن المغربية وعلى رأسها أكادير، وأبدى ملاحظة بخصوص المرحاض الذي سيقام أمام واي كيكي الذي يجب إعادة النظر فيه، أما بخصوص الجمالية والتصاميم التي يجب أن تتوفر في هذه المرافق الصحية فقد دعا المجلس إلى الاستفادة من النماذج التي وضعتها وكالة مارتشيكا ميد.

ـ الرئيس: أوضح أن الجميع ثمن هذه المبادرة المتعلقة بإحداث هذه المرافق الصحية بالمدينة، مشيرا إلى أن مكتب المجلس لم يتسرع في تنفيذ هذا المشروع الهام وتوخى مبدأ المقاربة التشاركية لضمان الفعالية والنجاعة اللازمتين له، مشيرا في السياق ذاته أنه خلال الدورة المقبلة سيتم عرض على أنظار المجلس كناشا للتحملات المتعلق بهذه المرافق الصحية، أما فيما يخص اختيار النموذج فإن المجلس سيأخذ الوقت الكافي لاختيار أحسن نموذج، كما سيختار أيضا الأماكن المناسبة التي لا تؤثر على الساكنة، أما فيما يتعلق بالمرحاضين المتواجدين حاليا فإن المقاول السابق لم يحترم مقتضيات كناش التحملات، لذلك فإن إدارة المجلس ستتخذ كافة الإجراءات والتدابير في الموضوع، ودعا أعضاء المجلس إلى اقتراح أماكن أخرى إن كانت متوفرة يمكن إضافتها إلى الأماكن العشرة المختارة، واقترح إضافة مرحاض أمام المعهد التكنولوجي بالمطار.

بعد ذلك انتقل المجلس للتصويت على النقطة المتعلقة بتخصيص المرافق الصحية على مستوى تراب الجماعة.

ـ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء افتتاح الجلسة: **31**

ـ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء إجراء عملية التصويت: **22**

ـ عدد الأعضاء المصوتون بنعم: **22**

وهم السادة:

سليمان أزواغ	**ميمون بوالشيخ**	**دنيا الصقلي**	**عمرو العزوزي**
ياسر التزيتي	**مالك أزواغ**	**فريد أزواغ**	**حفيظة هركاش**
محمد المنتصر	**الزهرة بنشلال**	**معنان أبركان**	**محمد بوشيح**
محمد الصادقي	**هشام الفايدة**	**فاطمة النفور**	**دينة أحكيم**
علية أمختاري	**وليد الفايدة**	**أحمد الأزعر**	
محمد جدي	**وئام العمراني**	**البشير كنوف**	

ـ عدد الأعضاء المصوتون بلا: 00

ـ عدد الأعضاء الممتنعون: 00

المقــرر

إن المجلس الجماعي لمدينة الناضور المجتمع خلال دورته العادية لشهر فبراير 2022، واستنادا على النتيجة التي أسفرت عنها عملية التصويت أعلاه، وافق بإجماع أعضائه الحاضرين على إحداث المرافق الصحية على مستوى تراب الجماعة.في الأماكن المختارة التالية:

ـ ساحة الشبيبة.

ـ شارع 3 مارس.

ـ الطريق الجهوية 610 الطاكسيات الكبيرة أولاد ميمون.

ـ حديقة المركب التجاري.

ـ محطة الحافلات .

ـ أمام جوطية باب الرحمة بعريض.

ـ أمام المستشفى الحسني.

ـ الطريق الوطنية رقم **19** بالقرب من المركز التجاري واي كيكي.

ـ بمحطة الطاكسيات الكبيرة قبالة المحطة الطرقية.

ـ الحي الإداري محطة الطاكسيات الكبيرة.

والعمل على تحيين دفتر التحملات المتعلقة بإحداث المرافق الصحية بالمدينة في إحدى دورات المجلس المقبلة.

كاتب المجلس **الرئيـــــس**

محمد جدي **سليمان أزواغ**

النقطة الثامنة
ـ توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات الرياضية المشاركة في البطولات الوطنية والجمعيات الاجتماعية.
العـــرض

في إطار التدابير الاستعجالية المتخذة من لدن جماعة الناظور من اجل تسريع عملية دعم ومساعدة الجمعيات برسم سنة 2022، وبالنظر إلى العمل الجاد الذي ينهجه المجلس الجماعي لتلبية طلب فعاليات المجتمع المدني، الرامي إلى تمويل الأنشطة والمشاريع ذات الصلة بالقطاع الرياضي والاجتماعي والثقافي، أضحى من الضروري اتخاذ إجراءات عملية تهدف إلى مواكبة وتقوية أداء الجمعيات التي أثبتت، خلال تواجدها على الساحة، أنها قادرة على تحقيق انجاز نسبة مهمة من برنامجها.

و في نفس السياق، تندرج مبادرة دعم و مساعدة الجمعيات ضمن آليات الدفع بعجلة التنمية المحلية في المجالات المذكورة سلفا، و لا سيما القطاعات التي تستدعي التعجيل بصرف الاعتمادات المقررة لتواكب نشاطها بشكل عادي و مريح.

وعليه، نعرض على السادة أعضاء المجلس مضمون هذه النقطة للتداول واتخاذ المقرر المناسب بشأنها.

المنـــاقشـــة

ـ الرئيس: أشار إلى أنه تم الإنصات والإصغاء لجميع المشتغلين والمهتمين بالعمل الجمعوي وخاصة الجمعيات الرياضية التي لها اكراهات متعددة والمجلس يتفهم ذلك بحيث أن هذه الأندية تبدأ البطولة قبل السنة المالية فكانت هناك نداءات متكررة من طرف مسيري هذه الأندية بضرورة التسريع بتقديم الدعم والمساعدة للجمعيات الرياضية لكون أغلب هذه الجمعيات والأندية المنضوية التي تنافس في بطولات جهوية ووطنية تنهي أنشطتها تقريبا ما بين مارس وأبريل في حين لن تتوصل بالدعم إلا في شهر يونيو أو يوليوز مما يعني أن هذا الدعم لا معنى له بعد انتهاء أنشطة هذه الجمعيات والأندية الرياضية، لذلك ارتأى المجلس أن يستحضر هذا المعطى وهذا الإشكال بالنسبة لهذه الجمعيات، وتفاعلا مع مواقع التوصل الاجتماعين ولأهمية الشباب ومتتبعي الشأن الرياضي، ارتأى المجلس أن يسارع في تقديم الدعم والمساعدة لهذه الجمعيات والأندية الرياضية المشاركة في البطولات وأيضا للجمعيات الاجتماعية المهمة التي لها ارتباط بالمرضى والتي تتطلب مصاريف عاجلة غير أجلة، بحيث أنه الكل يعلم بمعانات مرضى الكلي والسرطان المعوزين الذين تعوزهم القدرات والإمكانيات المادية لمواكبة علاجهم، كما أشار في نفس السياق أنه لأول مرة في تاريخ المجلس يتم تخصيص اعتماد مالي مهم جدا سواء بالنسبة للشق الرياضي أو للشق الاجتماعي، مذكر السادة أعضاء المجلس أن هذا الدعم يعد بمثابة الشطر الأول وهناك شطر ثاني سيتم وكذا نزلاء الجمعية الخيرية ونزلاء دار العجزة كل هؤلاء في حاجة ماسة للدعم والمساعدة جرت العادة أنه استحضارا لكون هذه الجمعيات والفرق الرياضية التي تلعب في البطولات الجهوية والوطنية وأن أغلبها تنهي البطولة خلال شهر ماي أو يونيو، لذلك ارتأى المجلس التسريع في دعم هذه الجمعيات الرياضية وكذلك الجمعيات الاجتماعية خاصة جمعيات تصفية الكلي ومرضى السرطان، مشيرا أنه لأول مرة في تاريخ الجماعة الترابية يتم تخصيص اعتماد مالي مهم جدا، وهذا الدعم هو بمثابة الشطر الأول وسيأتي الشطر الثاني الذي سيتم توزيعه عبر إعلان للجمعيات التي لها برامج ومشاريع أو أنشطة موازية على مدار السنة لتقديم طلباتها والتي تشتغل في مجالات مختلفة، والذي سيكون في القريب العاجل ابتداء من 10 إلى 15 فبراير وذلك في أجل شهر، كما أشار أيضا إلى أنه لم يتم إقصاء أي جمعية من الاستفادة من الدعم والمساعدة بل بالعكس تم تخصيص للجمعيات الثقافية أكثر من 100 مليون سنتيم، أما بالنسبة للمجال الرياضي والاجتماعي فإن المجلس خصصا لهما اعتماد مهم جدا، بحيث مع تحويل اعتمادات مالية سيصل الاعتماد المخصص لأكثر من 300 مليون سنتيم، مشيرا إلى أن هذا الاعتماد كما سلف القول هو بمثابة الشطر الأول الذي سيوزع على الجمعيات والأندية الرياضية التي تقوم بتسويق المدينة على مستويات وطنية لأنها تلعب في منافسات جهوية ووطنية خصوصا في كرة القدم وكرة اليد وألعاب القوى، وهكذا فإن جميع جمعيات المجتمع المدني بالمدينة بمختلف أنشطتها ستستفيد من الدعم والمساعدة لكون المجلس لا يدعم ولكنه يدعم ويساعد وهذه هي الاختصاصات التي خولها المشرع للجماعة، كم أشار أيضا أن جميع السادة أعضاء المجلس لهم قناعة راسخة للزيادة كل سنة في هذا الدعم المتعلق بالجمعيات سواء الرياضية أو الاجتماعية أو الثقافية.

ـ **عمرو عزوزي:** تقدم رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية بلائحة الدعم والمساعدة المقدمة للجمعيات والأندية الرياضية، فأشار إلى أنه طبقا لمقتضيات المادة 28 من القانون التنظيمي 113/14 المتعلق بالجماعات الترابية، وبناء على المادتين 56 و57 من النظام الداخلي وفي إطار التحضير للدورة العادية لشهر فبراير 2022، للمجلس الجماعي لمدينة الناظور، عقدت اللجنة المكلفة بالشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية بقاعة الاجتماعات بمقر الجماعة يوم الخميس 01 فبراير 2022 اجتماعا على الساعة الثالثة بعد الزوال

وهكذا واستحضارا للاكراهات المالية التي تعاني منها الجمعيات الرياضية والاجتماعية بالمدينة اتفق أعضاء اللجنة على تقديم هذه التوصية والمتعلقة بتوزيع الشطر الأول من المساعدات والدعم على الجمعيات الرياضية المشاركة في البطولات الوطنية والجمعيات الاجتماعية على الشكل التالي:

ـ الجمعيات الاجتماعية:

ـ الجمعية الخيرية الإسلامية	200.000.00 درهم
ـ جمعية التضامن مع مرضى القصور الكلوي وزرع الأعضاء	400.000.00 درهم
ـ جمعية التكافل الاجتماعي	100.000.00 درهم
ـ جمعية تآزر لمرضى السرطان	200.000.00 درهم

ـ الجمعيات الرياضية:

ـ الفتح الرياضي الناضور لكرة القدم	600.000.00 درهم
ـ الهلال الرياضي الناضوري لكرة القدم	500.000.00 درهم
ـ جمعية اتحاد شباب الكندي لكرة القدم	160.000.00 درهم
ـ جمعية الحسنبة الرياضية للناضور لكرة القدم	170.000.00 درهم
ـ جمعية الهلال الرياضي الناضوري لكرة اليد	600.000.00 درهم
ـ جمعية الهلال الرياضي الناضوري بكرة القدم النسوي	70.000.00 درهم
ـ جمعية شباب الريف الناضوري لكرة السلسة	80.000.00 درهم
ـ جمعية اثري الريف الرياضي الناضوري لكرة السلة	80.000.00 درهم
ـ جمعية الوداد الرياضي الناضور لكرة السلة	40.000.00 درهم
ـ جمعية الهلال الرياضي الناضور لألعاب القوى	50.000.00 درهم
ـ جمعية الإفريقي لألعاب القوى	50.000.00 درهم
ـ جمعية اسود الريف الناضوري لألعاب القوى	50.000.00 درهم

وذلك لمسايرة هذه الأندية في الأنشطة التي تقوم بها ولا سيما الجمعيات التي تستدعي التعجيل بصرف الاعتمادات المقررة لتواكب نشاطها بشكل عادي ومريح.

ـ **الرئيس:** أوضح أن المجلس أخذ بعين الاعتبار المشكل الذي حصل فخلال السنة الماضية والمتمثل في عدم استفادة بعض الجمعيات في الشطر الثاني من المنح لظروف خاصة، وأن المجلس اشتغل حول هذا الموضوع في حياد تام بعيدا عن أي حسابات ضيقة أو انتخابوية أو سياسية، بل الهاجس الأكبر الذي كان لدى المجلس هو أن يحدد لكل صنف من الرياضة ما يستحقه من الدعم حسب القيمة على مستوى تمثيلية المدينة وعلى مستوى تنقل كل فريق والمسافة التي يقطعها من أجل المنافسة، وعلى مستوى أيضا العقود والإكراهات والإلتزامات مع اللاعبين، وعلى هذا الأساس تم أخذ بعين الاعتبار المنحة التي خصصها المجلس السابق لهذه الجمعيات والندية الرياضية في إطار استمرا المؤسسات، ولكن هذه أخر مرة ليعلم جميع السادة الأعضاء وباتفاق الجميع أنه خلال دورة فبراير للسنة المقبلة سوف يحدد المجلس ضمن دفتر التحملات لجميع الجمعيات وبالأخص ما يتعلق بالجانب الرياضي سوف يحدد المجلس المنحة المخصصة لكل جمعية أو نادي رياضي في بداية الموسم الرياضي، وكل جمعية أو نادي سيكون على علم بالمنحة المخصصة له، وسيتم هذا التحديد لكل صنف على حدا، فمثلا بالنسبة لفرق كرة القدم حسب الأقسام: القسم

الأول، القسم الثاني، الثالث ، الرابع ، الخامس، السادس إلى أخر قسم، ويتم تحديد لكل قسم المنحة التي سيستفيد منها، لتكون الجمعية أو النادي الرياضي أثناء انعقاد جموعاتها العامة على بينة من المنحة المخصصة جمعية آو نادي رياضي وكذا ليتمكنوا من تحديد ميزانية السنة الموالية، كما يكونوا على علم أيضا بالمنحة الثانية المخصصة له نتيجة للنتيجة التي حققها وللمستوى الذي صعد إليه تشجيعا له أو لها على المجهود الذي بذله خلال المنافسة، ونفس الشيء بالنسبة للأصناف الرياضية الأخرى ككرة اليد وكرة السلة وألعاب القوى، بمعنى أنه كلما حققت جمعية أو نادي رياضي نتائج مهمة كلما استفادت أكثر وذلك تجنبا لأي لبس أو تشكيك، فالمجلس بهذا العمل سيحدد المعايير لكل صنف ولكل قسم مع مراعاة تمثيلية كل فريق على المستوى الوطني أو الجهوي وكذا المحلي، ليكون المجلس أكثر عدلا وإنصافا لجميع الجمعيات والأندية الرياضية، وعلى المجلس برمته أن ينخرط في هذا العمل ويعطي لهذا الجانب الرياضي والاجتماعي والثقافي ما يستحقه من عناية واهتمام، بحيث سيعمل المجلس على الزيادة كل سنة في الاعتماد المخصص لدعم ومساعدة جمعيات المجتمع المدني ووضع كناش التحملات لتحديد معايير استفادة كل جمعية وعلى السادة أعضاء المجلس الانخراط جميعا في هذا العمل، كما على اللجان الدائمة للمجلس الانكباب على دراسة هذا الموضوع ورفع التوصيات المناسبة للمجلس.

ـ البشير كنوف: تساءل حول ما إذا كان هناك مواطن ناضوري راض بمستوى ما وصلت إليه الرياضة بإقليم الناضور، وذلك راجع بالأساس إلى عدم الاهتمام بالمجال الرياضي، مشيرا إلى أنه خلال سنة 1986 كان يلعب مع الفتح الرياضي الناضوري وكان مستوى الرياضة بالمدينة أفضل بكثير من الوقت الحالي رغم قلة الإمكانيات، مبرزا أن تدني المجال الرياضي بالمدينة ساهم فيه الجميع بدون استثناء، وأن هناك فرق لا تشرف المدينة، لذلك دعا المجلس إلى ضرورة تدارك الأمر، وإعطاء المجال الرياضي ما يستحقه من الدعم والاهتمام.

ـ حفيظة هركاش: أكدت على ضرورة الاهتمام بالمجال الرياضي بالناضور والعمل على إحيائه، فهناك فرق رياضية لا تستفيد من أي دعم، صحيح أن الإمكانيات المادية للجماعة ضعيفة، وأن هناك بعض الجمعيات التي تستفيد من الدعم سنويا ولا تقوم بالواجب خاصة في المجال الصحي،لذلك دعت المجلس لتكوين لجنة للمراقبة والتدقيق في الدعم الذي تحصل عليه هذه الجمعيات وأين يتم إنفاقه.

ـ محمد بوشيح: بعد أن طلب تمكينه بنسخة من وثيقة الدعم المخصص للفرق والجمعيات الرياضية، أوضح أن هناك حسن نية لدعم الفرق والجمعيات الرياضية بالمدينة، مشيرا إلى أن الهلال الرياضي لم يستفد من الدعم المخصص له خلال السنة الماضية والمقدر ب 36 مليون سنتيم، والمجلس الحالي خصص له دعم يقدر ب 50 مليون سنتيم، بمعنى أن المجلس الحالي أضاف لفريق الهلال الرياضي 14 مليون فقط، كما تساءل أيضا عن سبب إقصاء شباب الناضور من الدعم، هذا الفريق هو فريق الحي المدني ويلعب داخل القاعة يجب دعمه وتشجيعه، وفي ختام تدخله أكد على ضرورة الزيادة في حجم الدعم المخصص للفرق والجمعيات الرياضية لتشجيعها على تحقيق نتائج إيجابية ومرضية، كما سأل السيد الرئيس حول علاقته بفريقه.

ـ وئام العمراني: أشارت إلى أن المجلس الحالي وضع قطيعة مع تسيير المجالس السابقة، وأن المجلس الحالي كل أعضائه يعملون من أجل الرفع من مداخيل الجماعة من أجل تنمية المدينة في مختلف المجالات وخاصة المجال الرياضي وتقدمت بخصوص دعم المجال الرياضي بالمدينة بثلاث مقترحات: المقترح الأول يتمثل في الرفع من الدعم المخصص للمجال الرياضي والاجتماعي خلال السنوات المقبلة، المقترح الثاني يتمثل في فتح حوار مع الشركاتين المكلفتين بالتدبير المفوض بالمدينة كازا تيكنيك وفيكتاليا بخصوص هذا الموضوع لتحتضن الأندية المحلية وتساهم في دعم المجال الرياضي، كما هو الحال بالنسبة لبعض المدن المغربية كالمغرب الفاسي والدفاع الحسني الجديدي وحسنية بن أسليمان فهذه الأندية بهذه المدن شركات التدبير المفوض هي التي تحتضنها، والمقترح الثالث والأخير يتمثل في كون المجلس يجب أن يلعب دورا مهما لإقناع المؤسسات الاقتصادية والمالية لدعم المجال الرياضي بالمدينة كما هو الحال بالمدن المغربية الأخرى التي تحتضن الفرق الرياضية، والتمست في الأخير من السيد الرئيس بصفته عضو في المجلس الإداري لوكالة مارتشيكا ميد للترافع حول هذا الموضوع داخل هذا المجلس لتخصيص ميزانية خاصة لدعم الفرق والجمعيات الرياضية بالمدينة.

ـ الرئيس: أوضح أن الرياضة قاطرة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، لذلك فإن أي استثمارا في هذا المجال هو استثمار لصالح المدينة، وبخصوص الملعب البلدي فقد أشار إلى أن المجلس منكب على إصلاح أرضية الملعب وإحداث مدرج أخر في حلة جديدة، مبرزا أن مدينة الناضور تستحق فضاء رياضيا مهما لكن هذا الأمر مرتبط بالإرادة السياسية لدى الجميع، وبخصوص ما سبق أن أشار إله السيد كنوف من أن هناك فرق لا تشرف المدينة فإنه لا يشاطره الرأي لكون أن المدينة لها أبطال يشرفون المدينة، لذلك لا يجب التقليل من أهمية أي فريق بالمدينة ويجب دعم الجميع من أجل تحقيق نتائج إيجابية ومرضية، كما لا يجب أيضا الاكتفاء فقط بالدعم الذي تقدمه الجماعة لهذه الفرق والجمعيات الرياضية بل يجب طرق أبواب المؤسسات الأخرى سواء العمومية منها أو الخاصة لتساهم في دعم المجال الرياضي بالمدينة كما هو الحال في المدن الأخرى، وفيما يخص تدخل السيدة حفيظة التي أشارت إلى أن هناك جمعيات تستفيد من الدعم دون أن تقدم أي خدمات للساكنة فإن المجلس يختار دعم الجمعيات الجادة وأن المجلس على استعداد للتدقيق ومراقبة هذه الجمعيات وأن أي جمعية لا تستحق الدعم لن تستفيد ولو بدرهم واحد، كما أشار أن الهلال الرياضي لأول مرة يستفيد بدعم مهم يقدر ب 50 مليون سنتيم، وأكد أن المجلس سيعمل جاهدا لإرجاعه إلى مكانه الأصلي وتألقه ومجده السابق، والمجلس ليس له أي فرق بين الفرق الرياضية والمزاولين في المجال الرياضي عامة، مبرزا في السياق ذاته أن المجلس لم يقم بإقصاء أي كان من الدعم، وأن الدعم الموزع اليوم هو بمثابة الشطر الأول، وسيأتي الشطر الثاني من الدعم فيما قريب حيث ستقوم الجماعة بالإعلان عن طلباتها في أجل شهر لجميع الجمعيات ليستفيد الجميع. وفيما يتعلق باقتراحات السيدة وئام العمراني للتدخل لدى باقي المؤسسات العمومية والخاصة والتماسها أيضا التدخل لدى إدارة مارتشيكا لمساهمة الجميع في دعم المجال الرياضي بالمدينة فقد اعتبرها اقتراحات وجيهة ومهمة، أما فيما يتعلق بالأسباب التي حالت دون استفادة كل الجمعيات من الدعم خلال السنة الماضية فذلك راجع لكون المجلس السابق أثناء توزيعه للدعم وزع توزيع 244 مليون سنتيم والدعم الذي كان مبرمجا هو200 مليون سنتيم أي بزيادة 44 مليون سنتيم على الاعتماد المخصص للدعم. فكان يجب أن يوزع الدعم على 24 جمعية فقط في حين تم توزيعه على 34 جمعية.

بعد ذلك انتقل المجلس للتصويت على النقطة المتعلقة بتوزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات الرياضية المشاركة في البطولات الوطنية والجمعيات الاجتماعية.

ـ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء افتتاح الجلسة: **31**

ـ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء إجراء عملية التصويت: **19**

ـ عدد الأعضاء المصوتون بنعم: **19**

وهم السادة:

سليمان أزواغ	**الزهرة بنشلال**	**فاطمة النفور**	**دينة أحكيم**
محمد المنتصر	**هشام الفايدة**	**أحمد الأزعر**	**محمد بوشيح**
محمد الصادقي	**وليد الفايدة**	**البشير كنوف**	**حفيظة هركاش**
علية أمختاري	**وئام العمراني**	**معنان أبركان**	**عمرو العزوزي**
محمد جدي	**دنيا الصقلي**	**ميمون بوالشيخ**	

ـ عدد الأعضاء المصوتون بلا: 00

ـ عدد الأعضاء الممتنعون: 00

المقـــرر

إن المجلس الجماعي لمدينة الناضور المجتمع خلال دورته العادية لشهر فبراير 2022، واستنادا على النتيجة التي أسفرت عنها عملية التصويت أعلاه، وافق بإجماع أعضائه الحاضرين على توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات الرياضية المشاركة في البطولات الوطنية والجمعيات الاجتماعية على الشكل التالي:

ـ الجمعيات الاجتماعية:

ـ الجمعية الخيرية الإسلامية	200.000.00 درهم
ـ جمعية التضامن مع مرضى القصور الكلوي وزرع الأعضاء	400.000.00 درهم
ـ جمعية التكافل الاجتماعي	100.000.00 درهم
ـ جمعية تآزر لمرضى السرطان	200.000.00 درهم

ـ الجمعيات الرياضية:

ـ الفتح الرياضي الناضور لكرة القدم	600.000.00 درهم
ـ الهلال الرياضي الناضوري لكرة القدم	500.000.00 درهم
ـ جمعية اتحاد شباب الكندي لكرة القدم	160.000.00 درهم
ـ جمعية الحسنبة الرياضية للناضور لكرة القدم	170.000.00 درهم
ـ جمعية الهلال الرياضي الناضوري لكرة اليد	600.000.00 درهم
ـ جمعية الهلال الرياضي الناضوري بكرة القدم النسوي	70.000.00 درهم
ـ جمعية شباب الريف الناضوري لكرة السلسة	80.000.00 درهم
ـ جمعية اثري الريف الرياضي الناضوري لكرة السلة	80.000.00 درهم
ـ جمعية الوداد الرياضي الناضور لكرة السلة	40.000.00 درهم
ـ جمعية الهلال الرياضي الناضور لألعاب القوى	50.000.00 درهم
ـ جمعية الإفريقي لألعاب القوى	50.000.00 درهم
ـ جمعية اسود الريف الناضوري لألعاب القوى	50.000.00 درهم

كاتب المجلس **الرئيـــــس**

محمد جدي **سليمان أزواغ**

وقبل الإعلان عن رفع الجلسة واختتام أشغال الدورة العادية لشهر فبراير2022، تقدم السيد الرئيس بالشكر إلى باشا مدينة الناضور وإلى كافة السادة الأعضاء، والسادة الحضور الكريم لحضورهم أشغال هذه الدورة، وعن مساهماتهم القيمة ومناقشاتهم البناءة بروح من المسؤولية والجدية. وهكذا وفي حدود الساعة الثالثة والنصف مساء من نفس اليوم والتاريخ المشار إليهما أعلاه، أعلن السيد الرئيس عن إنهاء أشغال هذه الدورة بتلاوة نص البرقية المرفوعة إلى السدة العالية بالله صاحب الجلالة والمهابة الملك محمد السادس نصره الله وأيده.

كاتب المجلس **الـــرئيـــس**

محمد جدي **سليمان أزواغ**

بسم الله الرحمان الرحيم

برقية ولاء وإخلاص مرفوعة إلى السدة العالية بالله
حضرة صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده
مولاي أمير المؤمنين وحامي الملة والدين جلالة الملك
محمد السادس أيدكم الله بعونه ونصركم بنصره المتين.

نعم سيدي أعزك الله،

بعد تقديم فروض الطاعة والولاء،يتشرف خديم الأعتاب الشريفة رئيس مجلس جماعة الناضور، أصالة عن نفسه ونيابة عن كافة السيدات والسادة أعضاء المجلس الجماعي وساكنة المدينة، بمناسبة اختتام أشغال الدورة العادية لشهر **فبراير 2022**، أن يرفع إلى جنابكم الشريف أسمى آيات الولاء الصادق، والإخلاص المتين، ويعبر لكم عن أصدق مشاعر التقدير والامتنان مقرونة بأصدق مشاعر التعلق المتين بأهداب العرش العلوي المجيد.

إننا يا مولاي نعبر لجلالتكم عن تشبثنا الدائم بالسدة العالية بالله، وعن تأييدنا الراسخ للخطوات التنموية الشاملة الجليلة النابعة من فكركم المتبصر وتخطيطكم المحكم في رسم خطى التنمية ، آملين ومتطلعين إلى الله تعالى أن يجعلنا عند حسن ظنكم ،وفي مستوى التوقعات الخيرة خدمة للساكنة.

حفظكم الله يا مولاي بما حفظ به الذكر الحكيم ، وأبقاكم ذخرا وملاذا لشعبكم الوفي، وأدام على جلالتكم نعمة النصر والتمكين وأطال عمركم ،وسدد خطاكم وأقر عينكم بولي عهدكم المحبوب صاحب السمو الملكي الأمير الجليل مولاي الحسن وشدد عضدكم بأخيكم المولى رشيد وسائر أفراد الأسرة الملكية الشريفة ، انه سميع مجيب ، والسلام على المقام العالي بالله ورحمته تعالى وبركاته.

وحرر بالناضور يوم الخميس فاتح رجب 1443 ه
الموافق ل 3 فبراير 2022.

خديم الأعتاب الشريفة
رئيس مجلس جماعة الناضور

سليمان أزواغ